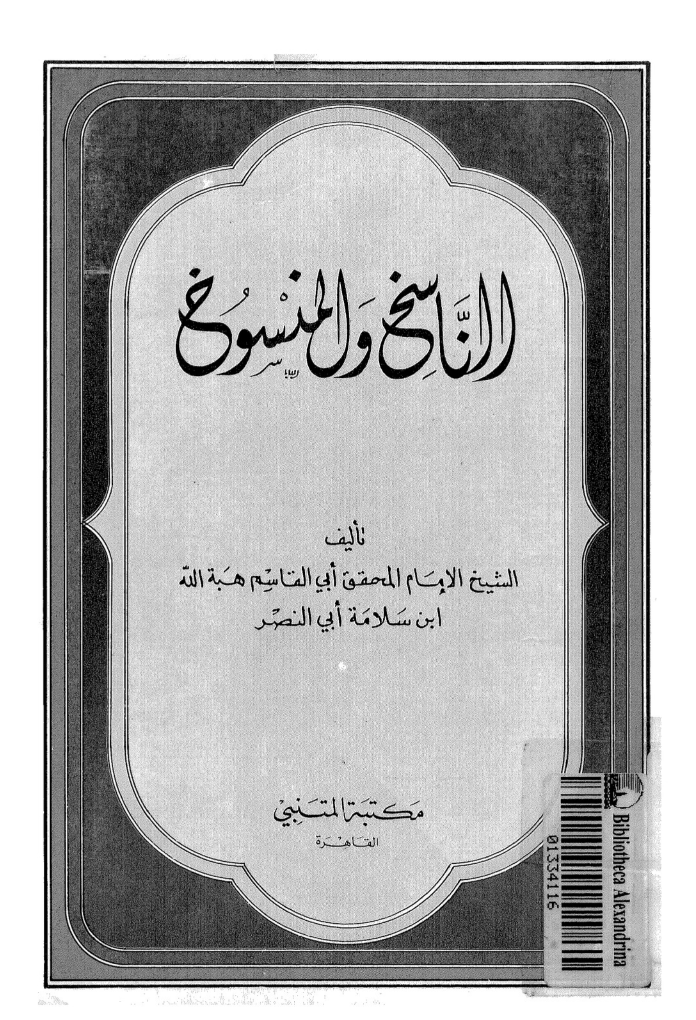


الناسخ والمنسوخ

تأليف

الشيخ الإمام المحقق أبي القاسم هبة الله

ابن سلامة أبي النصر

مكتبة المتنبي

القاهرة

الناسخ والمنسوخ


بسم الله الرحمن الرحيم

الناسخ والمنسوخ

تأليف

الشيخ الإمام المحقق أبي القاسم هبة الله
ابن سلامة أبي النصر

مكتبة المتنبي
القاهرة

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قال المؤلف أبو القاسم هبة الله بن سلامة رحمه الله تعالى : ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ الحمد لله رب العالمين وصلّى الله على سيدنا محمّد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين . الحمد لله الذي هدانا لدينه وجعلنا من أهله وفضلنا بما علمنا بتنزيله وشرفنا بمحمّد نبيه ورسوله ﷺ وأنزل عليه كتابه الذي لم يجعل له عوجاً وجعله قيماً لينذر بأساً شديداً من لدنه ولا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد بين فيه الحلال والحرام والحدود والأحكام والمقدم والمؤخر والمطلق والمقيد والأقسام والأمثال والمجمل والمفصل والخاص والعام والناسخ والمنسوخ ليهلك من هلك عن بينة ويحيي من حي عن بينة وإن الله لسميع عليم . قال فأول ما ينبغي لمن أحب أن يتعلم شيئاً من علم هذا الكتاب أي (القرآن العظيم) الابتداء في علم الناسخ والمنسوخ اتباعاً لما جاء عن أئمة السلف رضي الله عنهم أجمعين لأن كل من تكلم في شيء من علم هذا الكتاب العزيز ولم يعلم الناسخ والمنسوخ كان ناقصاً . وقد روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرّم الله وجهه أنه دخل يوماً مسجد الجامع بالكوفة فرأى فيه رجلاً يعرّف بعبد الرحمن بن داب وكان صاحباً لأبي موسى الأشعري وقد تحلق عليه الناس يسألونه وهو يخلط الأمر بالنهي والإباحة بالحظر فقال له علي رضي الله عنه أتعرف الناسخ من المنسوخ قال : لا ، قال هلكت وأهلكت أبو من أنت فقال أبو يحيى فقال له علي رضي الله عنه أنت أبو اعرفوني وأخذ أذنه ففتلها فقال لا تقصن في مسجدنا بعد وروي في معنى هذا الحديث عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس أنهما قالا لرجل آخر مثل قول أمير المؤمنين علي كرّم الله وجهه أو قريباً منه . وقال حذيفة بن اليمان لا يقصن على الناس إلّا ثلاثة أمير أو مأمور ورجل عرف الناسخ والمنسوخ والرابع متكلف أحمق . وقال أبو القاسم رحمه

الله وهـذا هو الصحيح لأنه يخلط الأمـر بالنهي والإبـاحة بـالحـظر قـال ولمـا رأيت المفسرين قد تهالكوا هذا العلم ولم يأتوا منه وجه الحفظ وخلطوا بعضه ببعض ألفت هذا الكتاب ليقرب على من أحبَّ تعليمه وتذكراً لمن علمه وما توفيقي إلاَّ بالله عليـه توكلت وإليه أنيب .

﴿ باب ﴾

(الناسخ والمنسوخ)

اعلم أن الناسخ والمنسوخ في كلام العرب هو رفع الشيء وجاء الشرع بما تعرف العرب إذ كان الناسخ يرفع حكم المنسوخ . والمنسوخ في كتاب الله عزّ وجلّ على ثلاثة أضرب . فمنه ما نسخ خطه وحكمه . ومنه ما نسخ خطه وبقي حكمه . ومنه ما نسخ حكمه وبقي خطه . فأما ما نسخ حكمه وخطه فمثل ما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال كنا نقرأ على عهد رسول الله ﷺ سورة تعدلها سورة التوبة ما أحفظ منها غير آية واحدة ولو أن لابن آدم واديان من ذهب لابتغى إليهما ثالثاً ولو أن له ثالثاً لابتغى إليها رابعاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلّا التراب ويتوب الله على من تاب . وروي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال أقرأني رسول الله ﷺ آية فحفظتها وكتبتها في مصحفي فلما كان الليل رجعت إلى مضجعي فلم أرجع منها بشيء وغدوت على مصحفي فإذا الورقة بيضاء فأخبرت النبي ﷺ فقال لي يا ابن مسعود تلك رفعت البارحة . وأما ما نسخ خطه وبقي حكمه فمثل ما رُوي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال لولا أكره أن يقول الناس قد زاد في القرآن ما ليس فيه لكتبت آية الرجم وأثبتها فوالله لقد قرأناها على رسول الله ﷺ لا ترغبوا آبائكم فإن ذلك كفر بكم الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم فهذا منسوخ الخط ثابت الحكم وأما ما نسخ حكمه وبقي خطه فهو في ثلاث وستين سورة مثل الصلاة إلى بيت المقدس والصيام الأول والصفح عن المشركين والإعراض عن الجاهلين . قال أبو القاسم فأول ما نبدأ به من ذلك تسمية السور التي لم يدخلها ناسخ ولا منسوخ وهي ثلاث وأربعون سورة والله أعلم . منها أم الكتاب . ثم سورة يوسف . ثم ياسين . ثم الحجرات . ثم سورة الرحمن . ثم سورة الحديد . ثم الصف . ثم الجمعة . ثم التحريم . ثم الملك . ثم الحاقة . ثم نوح . ثم الجن .

ثم المرسلات . ثم النبأ . ثم النازعات . ثم الانفطار . ثم المطففين . ثم الانشقاق . ثم البروج . ثم الفجر . ثم البلد . ثم الشمس وضحاها . ثم والليل . ثم والضحى . ثم ألم نشرح . ثم القلم . ثم القدر . ثم الانفكاك . ثم الزلزلة . ثم العاديات . ثم القارعة . ثم التكاثر . ثم الهمزة . ثم الفيل . ثم القريش . ثم أرأيت . ثم الكوثر . ثم النصر . ثم تبت . ثم الإخلاص . ثم الفلق . ثم الناس وهذه السور التي ليس فيها ناسخ ولا منسوخ وهي السور التي ليس فيها أمر ولا نهي ومنها سور فيها نهي وليس فيها أمر ومنها فيها أمر وليس فيها نهي وسنذكرها في مواضعها إن شاء الله تعالى فيكون عدد هذه السور ثلاثاً وأربعين سورة والله أعلم .

﴿ باب ﴾

تسمية السور التي فيها ناسخ ولِ س فيها منسوخ وهي ستة سور أولهن الفتح والحشر والمنافقين والتغابن والطلاق والأعلى .

﴿ باب ﴾

تسمية السور التي دخلها المنسوخ ولم يدخلها ناسخ وهي أربعون سورة أولهن الأنعام . ثم الأعراف . ثم يونس . ثم هود . ثم الرعد . ثم الحجر . ثم النحل . ثم بني إسرائيل. ثم الكهف. ثم طه. ثم المؤمن. ثم النمل. ثم القصص. ثم العنكبوت . ثم الروم . ثم لقمان . ثم المصابيح . ثم الملائكة . ثم الصافات . ثم صاد . ثم الزمر . ثم الزخرف . ثم الدخان . ثم الجاثية . ثم الأحقاف . ثم محمد . ثم الباسقات . ثم النجم . ثم القمر . ثم الامتحان . ثم نون . ثم المعارج . ثم المدثر . ثم القيامة . ثم الإنسان . ثم عبس . ثم الطارق . ثم الغاشية . ثم التين . ثم الكافرون .

﴿ باب ﴾

السور التي دخلها الناسخ والمنسوخ وهي خمس وعشرون سورة أولها البقرة . ثم آل عمران . ثم المائدة . ثم الأنفال . ثم التوبة . ثم إبراهيم . ثم الكهف . ثم مريم . ثم الأنبياء . ثم الحج . ثم النور . ثم الفرقان . ثم الشعراء . ثم الأحزاب . ثم سبأ . ثم مؤمن . ثم الشورى . ثم الذاريات . ثم الطور . ثم الواقعة . ثم المجادلة . ثم المزمل . ثم الكوثر . ثم العصر فذلك مائة وأربعة عشر سورة .

﴿ بـاب ﴾

في اختلاف المفسرين على أي شيء يقع النسخ من كلام القرآن قال مجاهـد وسعيد بن جبير وعكرمة بن عمار لا يدخل النسخ إلَّا على الأمر والنهي فقط أو فعلوا أو لا تفعلوا واحتجوا على ذلك بأشياء منهـا قولهم إن خبـر الله على ما هـو فيه . وقـال الضحاك بن مزاحم كما قال الأولون وزاد عليهم فقال يدخل النسخ على الأمر والنهي وعلى الأخبار التي معناها الأمر والنهي مثل قوله تعالى وعبر اسمه ﴿ الزاني لا ينكح إلَّا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلَّا زان أو مشرك ﴾ . ومعنى هكذا بـالنسخ ولعـلَّ صوابه حد لأن بدراً لم تهزم فيها المسلمون ا هـ مصححه قوله ﴿ لا تنكحوا زانية ولا مشركة ﴾ وعلى الأخبار التي معناها الأمر مثـل قولـه تعالى في سـورة يوسف ﴿ قـال تزرعون سبع سنين دأباً ﴾ ومعنى ذلك ازرعوا ومثل قوله تعالى ﴿ ولـولا إن كنتم غير مدينين ترجعـونها إن كنتم صـادقين﴾ بمعنى ارجعوهـا يعني الروح ومثل قولـه تعالى سبحـانه ولكن رسـول الله أي تعالـوا له. قـال فإذا كـان هذا معنى الخبـر كان الأمـر والنهي على جميع الأخبار ولم يفصل وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم والسدي قد يدخل النسخ على الأمر والنهي وجميع الأخبار ولم يفصلا وتابعهمـا على هذا القـول جماعة ولا حجة لهما في ذلك من الرواية وإنما يعتمدون على الروايـة وقال آخـرون وكل جملة استثنى الله منها بالافان الاستثناء ناسخ لها وقد قال قـوم لا يعدون خـلافاً ليس في القرآن ناسخ ولا منسوخ وهؤلاء قوم عن الحق صدوا وبإفكهم عن الله ردوا .

﴿ بـاب ﴾

ما ردَّ الله تعالى ذكره على الملحدين والمنافقين من أجل معارضتهم في تفصيل أحكام الكتاب المبين . قال الله تعالى عزَّ من قائل ﴿ ما ننسخ من آية أو ننسهـا نأت بخير منها أو مثلها ﴾ قال أبو القاسم رضي الله عنه وهذه الآيـة يحتاج مفسـرها أن لا يقدرها قبل تفسيره لها لأن فيها مقدماً ومؤخراً تقديره هو أعلم ما نرفـع من حكم نأت بخير منها أو ننساها أي نتركها فلا ننسخها وقد اعترض هذا التأويل وقيل ما في القرآن بعضه خير من بعض أليس هو محكام واحد جل قائله . والجواب أن معنى خير منها أي أنفع منها لأن الناسخ لا يخلو من أحد النعمتين إما أن يكون أثقل في الحكم فيكون أوفر في الأجر وإما أن يكون أخف في الحكم فيكون أيسر في العمل وقد قرىء ننساها. أي نؤخر حكمها فيعمـل به حيناً . ثم قال تعـالى ﴿ ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير ﴾ من أمر الناسخ والمنسوخ ومثل هذا قوله تعالى ﴿ وإذا بدلنا آية مكان آية والله

أعلم بما ينزل ﴾ والمعنى حكم آية قالوا إنما أنت مفتر أي اختلقته من تلقاء نفسك فقال سبحانه وتعالى رداً عليهم ﴿بل أكثرهم لا يعلمون﴾ ولأن في إثبات الناسخ والمنسوخ في القرآن دلالة وحدانية الله تعالى ذكره بقوله ﴿ ألا له الخلق والأمر ﴾ وقد روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه صعد على المروة فقرأ ﴿ ألا له الخلق والأمر﴾ . وقال يا غالب من ادعى ثالثة فليقم الخلق جميع ما خلق والأمر جميع ما قضي وليس في كتاب الله تعالى كلمتان تجمع الملك غيرهما .

﴿ بـــاب ﴾

ذكر ما جاء من الناسخ في الشريعة على التوالي اعلم أنه ليس في أم الكتاب شيء لأن أولها ثناء وآخرها دعاء .

﴿ سورة البقــرة ﴾

مـدنيـة تحتـوي على ثـلاثين آيـة منسـوخـة الأولى قـولـه عـزَّ وجـلَّ ﴿ وممـا رزقنـاهم ينفقـون ﴾ اختلف أهـل العلم في ذلـك فقـال طـائفـة وهم الأكثـرون هي الزكـاة المفروضـة. وقال مقـاتل وحيـان وجماعـة كـل مـا فضـل عن الـزكـاة نسخته الآيـة المفـروضـة. وقـال أبـو جعفـر بن زيـد بن القعقـاع نسخت الزكاة المفروضة كل صدقة في القرآن ونسخ شهر رمضان كل صيام في القرآن ونسخ ذباحة الأضحى كل ذبح . الآية الثانية قوله عزَّ وجلَّ ﴿ إن الذين آمنوا والذين هـادوا والناس فيها قائلان ﴾ فقالت طائفة منهم مجاهد والضحاك وابن مـزاحم هي محكمة ويقرؤنها بالمحذوف المقدر فيكون التقدير على قولهما إن الـذين آمنوا ومن آمن ومن الذين هادوا والنصارى والصابئين وقال الأكثرون هي منسوخة وناسخها عندهم ﴿ ومن يبتغ غير الإسلام ديناً ﴾ الآية . الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ وقولوا للناس حسناً ﴾ فيها قولان . قال عطاء بن أبي رباح وأبـو جعفر محمـد بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضوان الله عليهم أجمعين هي محكمة واختلفا بعد ما اجتمعا على احكامها . وقـال محمد بن علي بن الحسن عليهم السلام معنى قوله ﴿ وقولوا للناس حسناً ﴾ أي قولوا لهم إنَّ محمَّداً رسول الله . وقال عطاء بن أبي رباح وقولوا للناس ما تحبون أن يقـال لكم . وقال ابن جريج قلت لعطاء إن مجلسك هذا يحضره البر والفاجر أفتأجزني أن أغلظ فيه على الفاجر فقال لا ألم تسمع إلى قول الله عزّ وجلّ ﴿وقولوا للناس حسنا ﴾ وقـال جماعـة هي منسوخـة وناسخهـا عندهم قـوله تعـالى ﴿ اقتلوا المشـركين حيث وجدتموهم ﴾ الآية . الآية الرابعة قوله عزّ وجلّ ﴿ فاعفوا واصفحوا ﴾ نسخ ما فيها من العفو والصفح قوله ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ﴾ إلى قوله ﴿ حتى

يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾ وباقي الآية محكمة . الآية الخامسة قوله عزّ وجلّ ﴿ ولله المشرق والمغرب ﴾ هذا محكم والمنسوخ منها قوله تعالى ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾ وذلك إن طائفة أرسلهم النبي ﷺ في سفر فعميت عيهم القبلة فصلوا إلى غير جهتها فلما تبينوا ذلك ورجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه بذلك فنزلت هذه الآية ﴿ ولله المشرق والمغرب ﴾ . وقال قتادة والضحاك وجماعة لما قدم رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس مقدار سبعة عشر شهراً وهو قول الأكثرين من أهل التواريخ منهم معقل بن يسار والبراء بن عازب . وقال قتادة ثمانية عشر شهراً وفيها رواية أخرى عن إبراهيم الحراني ثلاثة عشر شهراً إلى بيت المقدس. وقال الآخرون قالت اليهود بعد تحويل القبلة لا يخلو محمّد من أمرين إما أن يكون كان على حق فقد رجع عنه وإما أن يكون على باطل فما كان ينبغي أن يكون عليه فأنزل الله تعالى ﴿ ولله المشرق والمغرب﴾ الآية. ثم نسخت بقوله تعالى ﴿وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره﴾ واختلفوا هل يعلم في أي صلاة وفي أي وقت. فقال الأكثرون حولت يوم الاثنين النصف من رجب على رأس سبعة عشر شهراً وفي وقت الظهر وقال قتادة حولت يوم الثلاثاء النصف من شعبان على رأس ثمانية عشر شهراً من مقدمه المدينة وكان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يحول وجهه ويومىء إلى السماء بطرفه ويقول يا جبريل إلى متى أصلي إلى قبلة اليهود يقول جبريل إنما أنا عبد مأمور فاسأل ربك . قال فبينما هو على ذلك إذ نزل عليه جبريل عليه السلام فقال اقرأ يا محمد ﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء تنتظر الأمر﴾ فحذف هذا من الكلام لعلم السامع به ونزل﴾ فول وجهك شطر المسجد الحرام أي نحوه وتلقاءه والشطر في كلام العرب النصف وهذه ههنا لغة الأنصار فصارت هذه ناسخة لقوله ﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾ وفي رواية أخرى رواها إبراهيم الحراني . قال حولت القبلة في جمادي الآخر . الآية السادسة قوله تعالى ﴿ لنا أعمالنا ولكم أعمالكم ﴾ نسخ هذا بآية السيف على قول الجماعة . الآية السابعة قوله تعالى ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ هذا محكم والمنسوخ قوله تعالى ﴿ فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما﴾ وكان على الصفا صنم يقال له أساف وعلى المروة صنم يقال له نائلة وكان رجل وامرأة في الجاهلية فدخلا الكعبة وزنيا فيها فمسخهم الله تعالى صنمين فوضعت المشركون الصنم الذي كان رجلاً على الصفا والصنم الذي كانت امرأة على المروة وعبدوهما من دون الله فلما أسلمت الأنصار تحرجوا أن يسعوا بينهما فأنزل الله تعالى ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ الآية ثم نسخ ذلك بقوله تعالى ﴿ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلاّ من سفه نفسه﴾. الآية

الثامنة قوله تعالى ﴿ إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى ﴾ إلى قوله ﴿ ويلعنهم اللاعنون ﴾ نسخها عمن أسلم بالاستثناء وهو قوله ﴿ إلاَّ الذين تابوا وأصلحوا ﴾ الآية. وقال أبو هريرة رضي الله عنه لولا هذه الآية لما حدثتكم بشيء. ويقال من ورع العالم العامل أن يتكلم ومن ورع الجاهل العامل أن يسكت . الآية التاسعة قوله تعالى ﴿ إنما حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير ﴾ الآية نسخ بالسنة بعض الميتة وبعض الدم بقوله عليه السلام أحلت لنا ميتتان ودمان السمك والجراد والكبد والطحال . وقال تعالى ﴿ وما أهل به لغير الله ﴾ . ثم رخص للمضطر والجائع غير الباغي والعادي فقال فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه. الآية العاشرة قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد﴾ الآية وذلك أن حيين اقتتلا قبل الإسلام بقليل وكان لأحدهما على الآخر طول فلم يقتص أحدهما من الآخر حتى جاء الإسلام فقال الأكثرون لا نرضى أن نقتل بالعبد منا إلاَّ الحر منهم وبالمرأة منا إلاَّ الرجل منهم فسوى الله بينهما في أحكام القصاص فنزل قوله تعالى ﴿ كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى ﴾ إلى ههنا موضع النسخ وباقي الآية محكم وأجمع المفسرون على نسخ ما فيها من المنسوخ واختلفوا في ناسخها . فقال العراقيون وجماعة ناسخها الآية التي في المائدة وهي قوله تعالى ﴿ وكتبنا عليهم فيها إن النفس بالنفس﴾ هذه الآية فإن قال قائل هذا كتاب بني إسرائيل فكيف يلزمنا حكمه. فالجواب عن ذلك إن آخر الآية ألزمنا وهو قوله عزّ وجل ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ﴾ وقال الحجازيون وجماعة ناسخها الآية التي في بني إسرائيل وهي قوله تعالى ﴿ ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل إنه كان منصوراً﴾ وقتل المسلم بالكافر إسراف لا يجوز عند جماعة من الناس وكذلك قتل الحر بالعبد وقال العراقيون يجوز واحتجوا بحديث ابن سلمان ان النبي ﷺ قتل مسلماً بكافر معاهد وقال أنا أحق من وفى بعهده . الآية الحادية عشر قوله ﴿كتب عليكم إذ حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين ﴾ نسخت بالكتاب والسنة فالكتاب قوله تعالى ﴿ يوصيكم الله في أولادكم ﴾ الآية وأما السنة قول رسول الله ﷺ لا وصية لوارث وقد ذهب طائفة إلى أن النبي ﷺ قال ومن لم يوص بقرابته فقد ختم عمله بمعصية وقال جماعة الآية كلها محكمة يذهب إلى هذا القول الحسن البصري وطاوس والعلاء بن زيد ومسلم بن يسار . الآية الثانية عشر قوله عزّ وجلّ ﴿ يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من

قبلكم ﴾ الآية اختلف الناس في الإشارة إلى من هي فقالت طائفة هي الأمم الخالية وذلك أن الله تعالى ما أرسل نبياً إلاّ وفرض عليه وعلى أمته صيام شهر رمضان فكفرت الأمم كلها وآمنت به أمة محمد ﷺ فيكون التنزيل على هذا الوجه مدحاً لهذه الأمة وقال الآخرون الإشارة إلى النصارى وذلك أنهم أفطروا أكلوا وشربوا وجامعوا النساء ما لم يناموا وكان المسلمون كذلك وعليهم زيادة فكانوا إذا أفطروا أكلوا وشربوا وجامعوا النساء ما لم يناموا ويصلوا العشاء الأخيرة فوقع أربعون من الأنصار فجامعوا نساءهم بعد النوم من جملتهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وذلك أنه راود امرأته عن نفسها. فقالت إني كنت قد نمت وكان أحد الزوجين إذا نام حرم على الآخر فلم يلتفت إلى قولها وجامعها فجاءت الأنصار فأقرت على أنفسها بفعالهم عند رسول الله ﷺ وأقر عمر رضي الله عنه على نفسه بفعله فقال النبي ﷺ لقد كنت يا عمر جديراً أن لا تفعل فقام يبكي وكان النبي يمشي بالمدينة فرأى شيخاً كبيراً من الأنصار يقال له صرمة بن قيس بن أنس من بني النجار وكان يهادي بين رجلين ورجلاه تخط الأرض خطاً فقال له النبي ﷺ ما لي أراك يا أبا قيس طليحاً قال أبو القاسم والطليح الضعيف فقال يا رسول الله إني دخلت على امرأتي البارحة فقالت لي علي رسلك أبا قيس حتى أسخن لك طعاماً قد صنعته لك فمضت لإسخانه فحملتني عيني فنمت فجاءتني بالطعام فقالت الخيبة الخيبة حرِّم والله عليك طعامك وشرابك فأصبحت صائماً وعملت في أرضي فقد غشي علي من الضعف فرق له رسول الله ﷺ فدمعت عيناه وكانت قصة صرمة قبل قصة عمر رضي الله عنه والأنصار فبدأ الله تعالى ذكره بقصة عمر والأنصار لأن الجناح كان في الوطء أعظم من الأكل والشرب فنزل قوله تعالى ﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم﴾ إلى قوله ﴿فتاب عليكم وعفا عنكم﴾ في شأن عمر والأنصار ونزل في قصة صرمة قوله تعالى ﴿ وكلوا واشربوا ﴾ إلى قوله ﴿ ثم أتموا الصيام إلى الليل ﴾ فصارت هذه الآية ناسخة لقوله ﴿ كتب عليكم الصيام كما كتب على الذي من قبلكم ﴾. الآية الثالثة عشرة. قوله تعالى ﴿ وعلى الذي يطيقونه فدية طعام مسكين ﴾ وهذه الآية نصفها منسوخ ونصفها محكم وقد قرىء يطيقونه فمن قرأ يطيقونه ومن قرأ يطوقونه يعني يكلفونه وكان الرجل في بدء الإسلام إن شاء صام وإن شاء أفطر وأطعم مكان يومه مسكيناً حتى قال الله تعالى ﴿ فمن تطوع خيراً فهو خير له ﴾ فأطعم بمكان يومه مسكينين كان أفضل والإطعام مد من طعام على قول أهل الحجاز وعلى قول أهل العراق نصف صاع حتى أنزل الله الآية التي تليها وهي قوله تعالى ﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾. وهذا الظاهر يحتاج إلى كشف ومعناه والله أعلم من شهد منكم الشهر

حاضراً عاقلاً بالغاً صحيحاً فليصمه فصار هذا ناسخاً لقوله تعالى ﴿ وعلى الذين يطيقونه ﴾ الآية والآية الرابعة عشر قوله تعالى ﴿ وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم﴾ هذه الآية جميعها محكم إلاّ قوله ﴿ولا تعتدوا﴾ أي فتقاتلوا من لا يقاتلكم كان هذا في الابتداء ثم نسخ ذلك بقوله تعالى ﴿وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة﴾ وبقوله عز اسمه ﴿اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾. الآية الخامسة عشر قوله تعالى ﴿ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه﴾ فصارت هذه الآية منسوخة بآية السيف. الآية السادسة عشر قوله تعالى ﴿فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم﴾ هذا من الأخبار التي معناها وتأويلها الأمر والنهي وتقديره فاعفوا عنهم واصفحوا لهم صار هذا العفو والصفح منسوخاً بآية السيف . الآية السابعة عشر قوله تعالى ﴿ ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ لهدي محله ﴾ نزلت في كعب بن عجرة الأنصاري وذلك أنه قال لما نزلنا مع النبي ﷺ الحديبية مرّ بي النبي ﷺ وأنا أطبخ قدراً لي والقمل يتهافت على وجهي فقال لي رسول الله ﷺ يا كعب بن عنجرة لعلك يؤذيك هوام رأسك فنزلت ﴿فمن كان مريضاً أو به أذى من رأسه﴾ ففي الكلام محذوف وتقديره فحلق فعليه ما في قوله عز وجل ﴿ ففدية من صيام أو صدقة أو نسك ﴾. الآية الثامنة عشر قوله تعالى ﴿ يسئلونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين ﴾ الآية كان هذا قبل أن تفرض الزكاة فلما فرضت الزكاة نسخ الله بها كل صدقة في القرآن . فقال تعالى ﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين ﴾. قال أبو جعفر يزيد بن القعقاع نسخت الزكاة كل صدقة في القرآن ونسخ شهر رمضان كل صيام ونسخ ذباحة الأضحى كل ذبح فصارت هذه الآية ناسخة لما قبلها . الآية التاسعة عشر قوله تعالى ﴿ يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه ﴾ الآية وذلك أنهم كانوا يمتنعون عن القتال في الجاهلية في الأشهر الحرم حتى خرج عبد الله بن جحش وأمره أن يخرج إلى بطن نخلة ولقي فيها عمر بن الحضرمي فقاتله وقتله فعير المشركون المسلمين بقتل هذا الرجل لعمر بن الحضرمي وكان قد قتله في آخر يوم من جمادي الأخرة وكان ذلك ابتداء الحرب فأنزل الله تعالى هذه الآية ثم صارت منسوخة بقوله ﴿ اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ يعني في الحل والحرم . الآية العشرون قوله تعالى ﴿يسئلونك عن الخمر والميسر﴾ والخمر كل ما خامر العقل وغطاه والميسر القمار،كله وذلك أن الله تعالى حرم الخمر في مواطن خمسة أولهن قوله تعالى ﴿ ومن ثمرات النخيل والاعناب تتخذون منه سكراً ورزقاً حسناً﴾ معناها وتتركون رزقاً حسناً وهي تعبير لهم وظاهرها التعدد للنعم وليس كذلك فلما نزلت هذه الآية امتنع عن شربها قوم وبقي آخرون حتى قدم رسول الله ﷺ

المدينة فخرج حمزة بن عبد المطلب وقد شرب الخمر فلقيه رجل من الأنصار وبيده ناهج له والأنصاري يتمثل ببيتين لكعب بن مالك في مدح قومه وهما . جمعنا مع الإيواء نصراً وهجرة . أعلم أن الله تعالى ذكره .

هكذا بالأصل ولعلّ هنا سقطاً ا هـ مصححه .

لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليهم كما روى عنه ﷺ . والجواب عن الآية أنهم كانوا يبتاعونها من الشام بثمن يسير ويبيعونها في الحجاز بالغالي وكانت المنافع هي التي من الأرباح وكذا قال تبارك وتعالى ﴿ قل فيهما إثم كبير ﴾ فانتهى عن شربها قوم وبقي قوم حتى دعا محمد بن عبد الله بن عوف الزهري قوماً فأطعمهم وسقاهم الخمر حتى سكروا فلما حضرت وقت صلاة المغرب فقدموا رجلاً منهم يصلي بهم وكان أقرأهم قرآناً يقال له أبو بكر بن أبي جعفرة حليف الأنصار فقرأ فاتحة الكتاب ﴿ وقل يا أيها الكافرون ﴾ فمن أجل سكره خلط فقال في موضع لا أعبد أعبد وفي أعبد لا أعبد فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فشق عليه فأنزل الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلواة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ﴾ الآية فكان الرجل يشرب الخمر بعد صلاة العشاء الأخيرة ثم يرقد فيقوم عند صلاة الفجر وقد صحا ثم يشربها إن شاء بعد صلاة الفجر فيصحو منها عند صلاة الظهر فإذا جاء وقت الظهر لا يشربها البتة حتى يصلي العشاء الأخيرة حتى دعا سعد بن أبي وقاص الزهري وقد عمل وليمة له على رأس جزور فدعا أناساً من المهاجرين والأنصار وأكلوا وشربوا وافتخروا وعمد رجل من الأنصار فأخذ الحي الجزور فضرب به أنف سعد فغرزه فجاء سعد مستعدياً إلى رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه ﴾ أي فاتركوه وهذه الآية دخلت على تحريم الخمر في القرآن لأن الله تعالى قرنها مع المحرمات . وقال الآخرون موضع تحريمه عند قوله تعالى ﴿ فهل أنتم منتهون ﴾ لأن المعنى انتهوا كما قال الله تعالى في سورة الفرقان ﴿ أتصبرون ﴾ والمعنى اصبروا وكما قال الله تعالى في سورة الشعراء في قوم فرعون ﴿ ألا تتقون ﴾ والمعنى اتقوا . فقالوا انتهينا يا رسول الله وأكّد تحريمها بقوله ﴿ قل إنما حرّم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق ﴾ والإثم الخمر قال الشاعر :

تبــوات الإثم حتى ضــلّ عقلي   كــذاك الإثم يلعب بــالعقــول

وقال آخر :

تشرب الإثم بالكؤوس جهاراً وترى المثل بيتاً مستعاراً

ويروي جهاراً لا مثل إلا فهذا تحريم الخمر وانتقاله في مواطنه . الآية الحادية والعشرون قوله تعالى ﴿ يسئلونك ماذا ينفقون قل العفو ﴾ ومعنى العفو الفضل من المال وذلك أن الله تعالى فرض عليهم قبل الزكاة إذا كان للإنسان مال يمسك من درهم أو قيمته من الذهب ويتصدق بما بقي وقد قيل يمسك ثلث ماله . وقال الآخرون إن كان من أهل زراعة الأرض وعمارتها أمرهم أن يمسكوا ما يقيتهم حولاً ويتصدقوا بما بقي وإن كان ممن يلي ببدنه أمسك ما يقوته يومه ويتصدق بما بقي فشق ذلك عليهم فأمر الله تعالى بالزكاة ففرض في الأموال التي هي الذهب والفضة إذا حال عليها الحول ربع عشر إذا بلغ من الذهب عشرون ديناراً نصف دينار ومن الورق مائتي درهم فيكون من كل مائتي درهم خمسة دراهم وأسقط عنهم الفضل في ذلك فصارت آية الزكاة وهي قوله تعالى ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها ﴾ وبينت السنة أعيان الزكاة من الذهب والورق والزرع والماشية فصارت هذه الآية ناسخة لما قبلها . الآية الثانية والعشرون قوله تعالى ﴿ ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ﴾ فنسخ الله تعالى بعض أحكامها من اليهوديات والنصرانيات بالآية التي في سورة المائدة وهي قوله تعالى ﴿ اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والطعام الذبائح فقط والمحصنات من المؤمنات ﴾ الآية وهي من عموم الآية لأن الشرك يعم الكتابيات والوثنيات لأن المفسرين اجتمعوا على نسخ الآية التي في سورة المائدة غير عبد الله بن عمر رضي الله عنه فإنه يقول الآية التي في سورة البقرة محكمة والآية التي في سورة المائدة منسوخة وما تابعه على هذا القول أحد فإن كانت المرأة الكتابية عاهرة لم يجز نكاحها وإن كانت عفيفة جاز ثم شرط مع الإباحة عدتهن فإن كن عواهر لم يجز . الآية الثالثة والعشرون قوله تعالى ﴿ والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ﴾ الآية أجمع الناس على إحكام أولها وإحكام آخرها إلا كلاماً في وسطها وذلك أن الله تعالى جعل عدة المطلقة ثلاثة قروء إذا كانت ممن تحيض وإن كانت آيسة من الحيض فثلاثة أشهر وإن كانت ممن لم تحض فمثل ذلك والحوامل وضع حملهن فجميع ذلك محكم وذلك قوله تعالى ﴿ وبعولتهن أحق ﴾ يردهن في ذلك وذلك أن الرجل كان يطلق المرأة وهي حاملة وكان يخير في مراجعتها ما لم تضع فنزلت في رجل من غفار من أشجع

يعرف بإسماعيل بن عبد الله حقن على امرأته فطلقها وهي حامل ثم لم يبطل حكمها باطل كما حكم المنسوخ فكان احق برجعتها ما لم تضع يقال إنها لم تضع حتى نسخت فنسختها الآية التي تليها وبعض الثالثة وهو قوله تعالى ﴿ الطلاق مرتان ﴾ فإن قال قائل وأين الثالثة قيل قوله تعالى ﴿ فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ﴾ يروى ذلك عن رسول الله ﷺ وهي قوله تعالى ﴿ فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره ﴾ . الآية الرابعة والعشرون قوله تعالى ﴿ ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً ﴾ ثم استثنا بقوله تعالى ﴿ إلاَّ أن يخافا ﴾ يعني يعلما أن لا يقيما حدود الله وهو أن تقول المرأة والله لا أطأ لك مضجعاً ولا أغتسل لك من الجنابة ولا أطيع لك أمراً فإذا قالت ذلك فقد أحل الله له الفدية ولا يجوز له أن يأخذ أكثر مما ساق إليها من المهر فصارت هذه الآية ناسخة لحكمها بالاستثناء . الآية الخامسة والعشرون قوله تعالى ﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين ﴾ نسخ الحولين في قوله ﴿ فإن أرادا فصالاً عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما ﴾ فصارت هذه الآية ناسخة للحولين الكاملين بالاتفاق . الآية السادسة والعشرون قوله تعالى ﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج ﴾ وذلك أن الرجل كان إذا مات عن امرأة أنفق عليها من ماله حولاً وهي في عدته ما لم تخرج فإن خرجت انقضت العدة ولا شيء لها وكانوا إذا قاموا بعد الميت حولاً عمدت المرأة فأخذت بعرة ألقتها في وجه كلب تخرج بذلك من عدتها عندهم فنسخ الله تعالى ذلك بالآية التي قبلها في النظم وهي قوله تعالى ﴿ والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً ﴾ فصارت الأربعة أشهر والعشر ناسخة للحول وليس في كتاب الله تعالى آية ناسخة والمنسوخ قبلها إلاَّ هذه الآية وآية أخرى في سورة الأحزاب وهي قوله تعالى ﴿ لا تحل لك النساء من بعد ﴾ نسختها الآية التي قبلها ﴿ يا أيها النبي إنا حللنا لك أزواجك ﴾ الآية هذه الناسخة والمنسوخة لا تحل لك النساء من بعد الآية ونسخ النفقة بالربع والثمن فقال ﴿ الذين يتوفون منكم ﴾ إلى آخر الآية . الآية السابعة والعشرون قوله تعالى ﴿ لا إكراه في الدين ﴾ جميعها محكم غير أولها نسخها الله تعالى بآية السيف وذلك أن رسول الله ﷺ لما أخلى اليهود إلى أذرعات من الشام كان لهم في الأنصار رضاع فقال أولاد الأنصار نخرج مع أمهاتنا أين خرجوا فمنعهم آباؤهم فنزلت ﴿ لا إكراه في الدين ﴾ ثم صار ذلك منسوخاً بآية السيف . الآية الثامنة والعشرون قوله تعالى ﴿ وأشهدوا إذا تبايعتم فأمر الله بالشهادة ﴾ وقد كان جماعة من التابعين يرون أنهم يشهدون في كل بيع وابتياع فمنهم الشعبي وإبراهيم النخعي كانوا

يقولون إنا نرى أن نشهد ولو في جزرة بقل. نسخت الشهادة بقوله ﴿فإن أمن بعضكم بعضاً فليؤد الذي ائتمن أمانته﴾ الآية . الآية التاسعة والعشرون قوله تعالى ﴿ لله ما في السموات وما في الأرض ﴾ هذا محكم والمنسوخ ﴿ وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ﴾ الآية . اختلف المفسرون في معناها فروي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت إن الله يخبر الخلق يوم القيامة بما عملوا في الدنيا سراً وجهراً فيغفر للمؤمنين ما أسروا ويعذب الكافرين. وقال ابن مسعود رضي الله عنه هي عموم في سائر أهل القيامة . وقال المحققون لما نزلت هذه الآية فشق نزولها عليهم وقالوا إنه يجول الأمر في نفوسنا لو سقطنا من السماء إلى الأرض لكان ذلك أهون علينا. وقال المسلمون لرسول الله ﷺ لا نطيق فقال رسول الله ﷺ لا تقولوا كما قالت اليهود سمعنا وعصينا ولكن قولوا سمعنا وأطعنا فلما علم الله سبحانه وتعالى تسليمهم لأمره فنزلت ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾. الآية الثلاثون قوله تعالى ﴿ لا يكلف الله نفساً إلاّ وسعها﴾ علم الله تعالى ذكره إن الوسع لا يطلق فخفف الوسع بقوله ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد العسر﴾ وقد قيل إن الله تعالى نسخها بآية آخرها وقد روي عن النبي ﷺ إن الله تعالى تجاوز لأمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه فهذا ما ورد من المنسوخ من سورة البقرة والله تبارك وتعالى أعلم.

﴿ سورة آل عمران ﴾

مدنية تحتوي من المنسوخ على عشر آيات الآية الأولى قوله تعالى ﴿ فإن أسلموا فقد اهتدوا ﴾ هذا محكم والمنسوخ ﴿ فإن تولوا فإنما عليك البلاغ ﴾ نسخها آية السيف . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ﴾ هذا محكم والمنسوخ قوله تعالى ﴿ إلاّ أن تتقوا منهم تقاة ﴾ فنسخها آية السيف الآية الثالثة والرابعة والخامسة أولهن قوله تعالى ﴿ كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم﴾ إلى قوله ﴿ولا هم ينظرون ﴾ نزلت في ستة رهط ارتدوا عن الإسلام ثم استثنى الله عزّ وجلّ واحداً منهم يقال له سويد بن الصامت من الأنصار وذلك أنه ندم على فعاله وأرسله إلى أهله يسألون رسول الله ﷺ هل من توبة فقال النبي ﷺ نعم فصارت فيه توبة وفي كل نادم إلى يوم القيامة . الآية السادسة قوله تعالى ﴿ ولله على الناس حج البيت ﴾ . قال السدي هذا على العموم ثم استثنى الله تعالى بعدها فصار

ناسخاً وهو قوله ﴿من استطاع إليه سبيلاً﴾ فسئل النبي ﷺ عن السبيل فقال هو الزاد والراحلة . الآية السابعة قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ﴾ وذلك أنه لما نزلت لم يعلموا تأويلها حتى سألوا رسول الله ﷺ فقالوا يا رسول الله ما حق تقاته قال أن يطاع فلا يعصي وأن يذكر فلا ينسى وأن يشكر فلا يكفر فشق نزولها عليهم فقالوا يا رسول الله لا نطيق فقال النبي ﷺ لا تقولوا كما قالت اليهود سمعنا وعصينا ولكن قولوا سمعنا وأطعنا ونزلت بعدها ﴿ وجاهدوا في الله حق جهاده ﴾ فكان هذا أعظم من الأول ومعناها اعملوا حق عمله وكادت عقولهم تذهل فلما علم الله ما قد نزل بهم من هذا الأمر يسر الله ذلك وسهله ونزلت ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ فصارت ناسخة لما قبلها . الآية الثامنة قوله تعالى ﴿ لن يضروكم إلاَّ أذى ﴾ الآية نسختها ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ﴾. الآية التاسعة قوله تعالى ﴿ وما كان لنفس أن تموت إلاَّ بإذن الله كتاباً مؤجلاً ﴾ هذا محكم والمنسوخ قوله تعالى ﴿ ومن يرد ثواب الدنيا نؤته منها ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها ﴾ نسخ ذلك بقوله ﴿ من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء ﴾ الآية . الآية العاشرة قوله تعالى ﴿ لتبلون في أموالكم وأنفسكم ﴾ إلى قوله ﴿ وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور ﴾ نسخ ذلك بقوله ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ﴾ .

﴿ سورة النساء ﴾

وهي مدنية تحتوي من المنسوخ على أربع وعشرين آية الآية الأولى . قوله تعالى ﴿ للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ﴾ إلى قوله ﴿ قولاً معروفاً ﴾ نزلت في أم كحة الأنصارية وفي ابنتيها وابني عمها وذلك أن بعلها مات وخلف مالاً فأخذه ابنا أخيه ولم يعطوا البنات منه شيئاً وكان ذلك سنتهم في الجاهلية فجاءت أمهما تشتكي إلى رسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية ثم نسخت بقوله ﴿ يوصيكم الله في أولادكم ﴾ فتبين معناها وحد القسم كما هو فيها . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً ﴾ اختلف المفسرون في معنى ذلك فقالت طائفة أمروا أن يجعلوا لليتامى والمساكين شيئاً من المال يرخصون لهم ذلك . وقال الآخرون أمروا أن يعطوا من المال ذوي القربى وأن يقولوا لليتامى والمساكين قولاً معروفاً . وقالت طائفة بل نسخها الله تعالى بآية المواريث قوله

تعالى ﴿ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ الآية . الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً ﴾ وذلك أن الله تعالى أمر الأوصياء بإمضاء الوصية على ما رسم الموصى ولا يغيروها ثم نسخها الله تعالى بالآية التي في سورة البقرة فقال جلّ وعلا ﴿ فمن خاف من موص جنفاً أو إثماً ﴾ أي علم من موص جوراً وإثماً فأصلح بينهم فلا إثم عليه ولا حرج على الموصى إليه بأمر الموصي بالعدل في ذلك وكانت هذه الآية ناسخة لقوله تعالى ﴿ وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم فليتقوا الله ﴾. الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ﴾ الآية لما نزلت هذه الآية عزل الأنصار الأيتام فلم يخالطوهم في شيء من أموالهم فلحق الضرر بالأيتام فأنزل الله تعالى ﴿ ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم في الدين ﴾ في ركوب الدابة وشرب اللبن لأن اللبن إذا لم يحلب والدابة إذا لم تركب لحق الضرر ولم يرخص في أكل الأموال ظلماً فقال الله تعالى ﴿ ومن كان غنياً فليستعفف عن الأكل من مال اليتيم ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف ﴾ والمعروف ههنا القرض فإن أيسر ردوان مات وليس بموسر فلا شيء عليه فصارت هذه ناسخة لقوله تعالى ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ﴾ الآية . الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم ﴾ إلى قوله ﴿ أو يجعل الله لهن سبيلاً ﴾ وكان الرجل والمرأة في بدء الإسلام إذا زنيا حبسا في بيت فلا يخرجان منه حتى يموتا وهذه الآية نسخت بالسنة لا بالكتاب وكنى الله فيها بذكر النساء عن النساء والرجال فخرج النبي ﷺ يوماً على أصحابه فقال خذوا عني قد جعل الله لهنّ سبيلاً البكر بالبكر مائة جلدة وتغريب عام والثيب بالثيب الرجم فصارت هذه السنة ناسخة لتلك الآية . الآية السادسة قوله تعالى ﴿ واللذان يأتيانها منكم فآذوهما ﴾ كان البكران إذا زنيا عيرا وشتما فجاءت الآية التي في سورة النور وهي ﴿ الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ﴾ فهذا منسوخ بالكتاب وعلى هذه الآية معارضة لقائل يقول كيف بدأ الله سبحانه وتعالى بالمرأة قبل الرجل في الزنا وبالرجل قبل المرأة في السرقة . الجواب عن ذلك إن فعل الرجل في السرقة أقوى وحيلته فيها أغلب وفعل المرأة في الزنا أقوى وحيلتها فيه أسبق لأنها تحتوي على إثم الفعل وإثم الموطأة . الآية السابعة قوله تعالى ﴿ إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب ﴾ وقيل لرسول الله ﷺ ما حد التائبين فقال ﷺ من تاب قبل موته بسنة قبل الله تعالى توبته ثم قال ألا وإن ذلك لكثير ثم قال

من تاب قبل موته بنصف سنة قبل الله تعالى توبته. ثم قال ألا وأن ذلك لكثير. ثم قال من تاب قبل موته بشهر قبل الله توبته . ثم قال الأوان الشهر كثير . ثم قال من تاب قبل موته بجمعة قبل الله تعالى توبته. ثم قال ألا وأن ذلك كثير. ثم قال من تاب قبل موته بيوم قبل الله توبته . ثم قال الأوان ذلك لكثير . ثم قال من تاب قبل موته بساعة قبل الله توبته. ثم قال ألا وأن ذلك لكثير. ثم قال من تاب قبل أن يغرغر قبل الله توبته . ثم تلا قوله تعالى ﴿ ثم يتوبون من قريب﴾ فقال النبي ﷺ كلما كان قبل الموت فهو قريب فكان خبره في هذه الآية عاماً . ثم احتجوا للتوبة في الآية التي بعدها على أهل المعصية فقال تعالى ﴿ وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن ولا الذين يموتوا وهم كفار أولئك اعتدنا لهم عذاباً أليماً ﴾ فنسخت في أهل الشرك وبقيت محكمة في أهل الإيمان. الآية الثامنة قوله تعالى ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلاّ ما قد سلف ﴾ للناس أقاويل . قالت طائفة هي محكمة وقالت معناها لكن ما قد سلف فقد عفوت عنه . ومن قال إنها منسوخة قال يكون معناها وإلاّ ما قد سلف فأنزلوا عنه وعلى هذا العمل . الآية التاسعة قوله تعالى ﴿ وإن تجمعوا بين الأختين ﴾ ثم استثنى بقوله تعالى ﴿ إلاّ ما قد سلف ﴾. الآية العاشرة قوله تعالى في متعة النساء ﴿ فيما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة ﴾ وذلك أن رسول الله ﷺ نزل منزلاً في أسفاره فشكوا فيه إليه العزبة فقال استمتعوا من هؤلاء النساء فكان ذلك مدة ثلاثة أيام ولاء بعد فلما نزل خيبر حرم متعة النساء وأكل لحم الحمير الأهلية . قال النبي ﷺ إني كنت أحللت لكم هذه المتعة الا وإن الله ورسوله قد حرماها عليكم ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب فنسخ هذه الآية ذكر ميراث الربع والثمن ولم يكن لها نصيب في ذلك وتحريمها موضع حرمان الربع والثمن وقال هذا ابن إدريس الشافعي رحمة الله عليه تحريمها في سورة المؤمنين عند قوله ﴿ والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين ﴾ إلى قوله تعالى ﴿ فأولئك هم العادون ﴾ ثلاث آيات فنسخها الله تعالى بهذه الآية . الآية الحادية عشرة قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلاّ أن تكون تجارة عن تراض منكم ﴾ وذلك أن هذه الآية لما نزلت قالت الأنصار إن الطعام من أفضل الأموال لأن به تقوم الهياكل فتحرجوا أن يؤاكلوا الأعمى والأعرج والمريض ثم قالوا إن الأعمى لا ينظر إلى أطايب الطعام أي لا يتمكن في المجلس فيتهنى بأكله وإن المريض لا يسبقنا في الأكل مع البلع فامتنعوا من مواكلتهم حتى أنزل الله تعالى ذكره في سورة النور ﴿ ليس على الأعمى حرج ﴾ ومعناها ليس

على من أكل مع الأعمىٰ من حرج والحرج مرفوع عنه وهـو في المعنى عن غيره ﴿ولا على الأعرج حرج﴾ أي ولا على من أكل مع الأعرج من حـرج ﴿ولا على المريض حرج﴾ فصارت هذه الآية ناسخة لما وقع في حرجهم قال الشيخ رضي الله عنـه قولـه تعالى ﴿ ليس على الأعمى حرج ﴾ اللفظ للأعمى والمراد لغيره . الآية الثانيـة عشرة قـوله تعالى ﴿ والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم ﴾ كان الرجل في الجاهلية في أول بدء الإسلام يعاقد الرجل فيقول ديني دينك وهـديي هديـك فإن مت قبلك فلك من مالي كذا وكذا شيئاً يسميه فكانت هذه سنتهم في الجاهلية فإن مات ولم يسم أخذ من ماله سدسه فأنزل الله في آية أخرى ﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولي ببعض ﴾ هذه الآية كل معاقدة ومعاهدة كانت بينهم . الآية الثالثة عشرة قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقـربوا الصـلاة وأنتم سكارى ﴾ الآيـة وذلك أنَّ الله تعـالى حرمهـا عليهم في أوقات الصلاة وقد ذكر في سورة البقـرة ثم نسخ تحـريمها في وقت دون وقت بقـولهِ تعـالى ﴿ فاجتنبوه لعلكم تفلحون ﴾ وقال الآخـرون نسخها بقـوله ﴿ فهـل أنتم منتهون ﴾ . الآية الرابعة عشرة قوله تعالى ﴿فاعرض عنهم وعظهم﴾ هذا مقدم ومؤخر معناه فعظهم واعرض كان هذا في بدء الإسلام ثم صار الوعظ والإعراض منسـوخاً بـآية السيف . الآية الخامسة عشرة قوله تعـالى ﴿ ولو أنهم إذ ظلمـوا أنفسهم جاؤك فـاستغفـروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً ﴾ نسخ ذلك بقوله ﴿ استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم﴾ فقال النبي ﷺ لأزيـدن على السبعين فأنزل الله عزّ وجلّ ﴿ سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم ﴾ فصار ناسخاً لما قبله . الآية السادسة عشرة قـوله تعـالى ﴿ يا أيهـا الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات أو انفروا جميعاً﴾ فالثبات العصب المتفـرقون صـارت الآية التي في سورة التوبة ناسخة لها وهي قوله تعالى ﴿ وما كان للمؤمنين أن ينفـروا كافة ﴾ الآية . الآية السابعة عشرة قوله تعالى ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾ هذا محكم ﴿ ومـن تولى فمـا أرسلناك عليهم حفيظاً﴾ نسخت بآية السيف. الآيـة الثامنـة عشرة قوله تعالى ﴿ فأعرض عنهم ﴾ هـذا منسوخ ﴿ وتـوكل على الله ﴾ هـذا محكم نسخ المنسوخ بآية السيف . الآية التاسعة عشرة قوله تعالى ﴿ فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلَّا نفسك ﴾ نسخ بآية السيف. الآية العشرون قوله تعالى ﴿ إلَّا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق ﴾ إلى قوله ﴿ فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً ﴾ نسخ بآية السيف . الآية الحادية والعشرون قوله تعالى ﴿ ستجدون آخرين ﴾ الآية نسـخ أيضاً بآية السيف. الآية الثانيـة والعشرون قـوله تعـالى ﴿ فإن كـان من قوم عـدو لكم وهو

مؤمن ﴾ إلى قوله تعالى ﴿ فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً ﴾ نسخ ذلك بقوله عزّ وجلّ ﴿براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين﴾ الآية. الآية الثالثة والعشرون قوله تعالى ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً ﴾ الآية وذلك إن مقيس بن أبي صبابة التيمي قتل قاتل أخيه بعد أخذ الدية ثم ارتد كافراً فلحق بمكة فأنزل الله تعالى فيه هذه الآية وأجمع المفسرون من الصحابة والتابعين على نسخ هذه الآية إلاّ عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر فإنهما قالا إنها محكمة. قال أبو القاسم المؤلف رحمه الله والدليل على هذا تكاثف الوعيد فيها. وروى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرّم الله وجهه أنه ناظر ابن عباس فقال من أين لك إنها محكمة فقال ابن عباس تكاثف الوعيد فيها وكان ابن عباس مقيماً على أحكامها فقال أمير المؤمنين علي كرّم الله وجهه نسخها الله تعالى بآيتين آية قبلها وآية بعدها في النظم. قوله تعالى ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك ﴾ إلى قوله ﴿ فقد افترى إثماً عظيماً ﴾ وبآية بعدها في النظم وهي. قوله تعالى ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ إلى قوله ﴿ فقد ضلَّ ضلالاً بعيداً ﴾. وقال المفسرون نسخها الله تعالى بقوله ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم ﴾ إلى قوله تعالى ﴿ ويخلد فيه مهاناً ﴾ ثم استثنى بقوله ﴿ إلاّ من تاب ﴾ الآية. الآية الرابعة والعشرون قوله تعالى ﴿ إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ﴾ إلى قوله ﴿ نصيراً ﴾ ثم استثناه فقال ﴿ إلاّ الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين ﴾ وفي نسخة أخرى ﴿ فما لكم في المنافقين فئتين ﴾ فنسخها بآية السيف.

﴿ سورة المائدة ﴾

نزلت في المدينة إلاّ آية منها فإنها نزلت بمكة أو غيرها تحتوي من المنسوخ على تسع آيات أولهن. قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ﴾ إلى قوله ﴿ ولا الهدي ولا القلائد ﴾ هذا محكم والمنسوخ قوله تعالى ﴿ ولا آمين البيت الحرام ﴾ إلى قوله ﴿ رضواناً ﴾ هذا منسوخ وباقي الآية محكم نسخ المنسوخ منها بآية السيف وذلك إن الخطيم واسمه شريح بن ضبيعة بن شرحبيل البكري جاء إلى رسول الله ﷺ فقال له يا محمّد اعرض عليَّ دينك فعرض عليه الدين فقال ارجع إلى قومي

فاعرض عليهم ما قلته فإن أجابوني كنت معهم وإن أبوا علي كنت معهم فقال النبي ﷺ لقد دخل بوجه كافر وخرج بعقبى غادر فمر بسرح لرسول الله ﷺ فاستاقه فخرج المسلمون في أثره فأعجزهم فلما كانت عمرة القضية وهي العام السابع فسمع المسلمون تلبية الكافرين وكانت طائفة من العرب تلبي على حدتها فسمعوا بني بكر بن وائل تلبي ومعهم الحطيم فلما أراد النبي أن يغير عليه أنزل الله ذلك وهو قوله تعالى ﴿ولا آمين البيت الحرام يبتغون فضلاً من ربهم ورضواناً﴾ يعني الفضل في التجارة ورضواناً أي رضاه وهو لا يرضى عنهم فصار ذلك منسوخاً بآية السيف . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ فاعف عنهم واصفح ﴾ نزلت في اليهود ثم نسخ العفو والصفح بقوله ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ﴾ إلى قوله ﴿ حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾ . الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ﴾ الآية نسخها الله تعالى بالاستثناء إلَّا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم . الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ فإن جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض﴾ اختلف المفسرون على وجهين فقال الحسن البصري والنخعي هي محكمة خير بين الحكم والإعراض وقال مجاهد وسعيد تنسخها الآية التي بعدها وإن أحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم . الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ ما على الرسول إلَّا البلاغ ﴾ نسخ ذلك بآية السيف . الآية السادسة قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ﴾ فهذا منسوخ وباقيها محكم . وقال أبو عبد الله القاسم بن سلامة أبو المؤلف ليس في كتاب الله آية جمعت الناسخ والمنسوخ إلَّا هذه الآية . قال الشيخ أبو القاسم المؤلف رحمه الله وليس كما قال هذه وغيرها . وقد روى عن النبي ﷺ أنه قرأ هذه الآية فقال يا أيها الناس إنكم تقرؤن هذه الآية وتضعونها في غير موضعها والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهن عن المنكر أو ليمنعكم الله بعقابه أو تدعون فلا يجاب لكم والناسخ منها قوله ﴿ إذا اهتديتم ﴾ والهدي ههنا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . الآية السابعة قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم ﴾ إلى قوله ﴿ ذوي عدل منكم ﴾ هذا محكم والمنسوخ أو آخران من غيركم كان في أول الإسلام تقبل شهادة اليهود والنصارى سفراً ولا تقبل في الحضر وذلك أن تميماً الداري وعدي بن زيد الأنصاريين أرادا أن يركبا البحر فقال لهما قوم من أهل مكة إنا نخرج معكما مولى لنا نعطيه بضاعة وهم آل العاصي وبضعوه بضاعة وأخرجوه معهما فعمدا إلى ما معه فأخذاه منه وقتلاه فلما رجعا إليهم قالوا مولانا ما فعل قالوا مات قالوا فما كان من ماله قالوا ذهب فخاصموهما إلى رسول الله ﷺ فأنزل الله هذه الآية ﴿ أو آخران من غيركم ﴾ إلى آخر الآية ثم صار

ذلك منسوخاً بقوله ﴿واشهدوا ذوي عدل منكم﴾ فصارت شهادة الذميين ممنوعة في السفر والحضر . الآية الثامنة قوله تعالى ﴿ فإن عثر على أنهما اي أعلم وأطلع على أنهما استحقا إثماً يعني الشاهدين الأولين فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الأوليان وذلك أن عدي بن زيد مولى عمرو بن العاص وتميم بن أوس الداريين عمداً إلى مولى لابن العاصي فقتلاه وأخذا ماله ثم شهد لهما شاهدان أنهما ما أخذا شيئاً وظهر لهما بعد ذلك ثوب وجد بمكة يباع في السوق بالليل فقبضوا على المنادي وقالوا من أين لك هذا فقال دفعه تميم الداري وعدي بن زيد فرفعوا ذلك إلى رسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية وأمر رسول الله ﷺ أن يشهد على الشاهدين الأولين شاهدان فيبطل به شهادة الأولين وهذا في غير شهادة الإسلام ثم ذلك منسوخ بالآية التي في سورة النساء من قوله تعالى ﴿واستشهدوا عليهن أربعة منكم﴾ وقوله تعالى ﴿واشهدوا ذوي عدل منكم﴾ فبطلت شهادة الذميين في السفر والحضر. الآية التاسعة قوله تعالى ﴿ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها أي على حقيقتها أو يخافوا أن ترد إيمان بعد إيمانهم﴾ إلى ههنا منسوخ والباقي محكم نسخ المنسوخ منها بقوله ﴿واشهدوا ذوي عدل منكم﴾ وهي آية الإسلام.

﴿ سورة الأنعام ﴾

نزلت بمكة إلّا تسع آيات منها تحتوي من المنسوخ على خمسة عشر آية الآية الأولى قوله تعالى ﴿ قل إني أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم ﴾ نسخت بقوله تعالى ﴿ ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ﴾ . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ وكذب به قومك وهو الحق ﴾ هذا محكم والمنسوخ قوله ﴿ لست عليكم بوكيل ﴾ نسخ المنسوخ منها بآية السيف . الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم ﴾ إلى قوله ﴿ وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء ولكن ذكري لعلهم يتقون ﴾ كان ذلك في أول الأمر نسخ ذلك بقوله ﴿ فلا تقعد معهم حتى يخوضوا في حديث غيره . الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ وذر الذين اتخذوا دينهم لعباً ولهواً ﴾ يعني اليهود والنصارى نسخها الله بقوله تعالى ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر﴾. الآية الخامسة قوله تعالى ﴿قل الله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون﴾ منها محذوف تقديره قل الله أنزله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون فأمر الله بالإعراض

عنهم ثم نسخ بآية السيف . الآية السادسة قوله تعالى ﴿ فمن أبصر فلنفسه ومن عمى فعليها وما أنا عليكم بحفيظ ﴾ نسخت بآية السيف . الآية السابعة قوله تعالى ﴿ اتبع ما أوحي إليك من ربك لا إله إلاَّ هو ﴾ نسخ ذلك بآية السيف . الآية الثامنة قوله تعالى ﴿ وما جعلناك عليهم حفيظاً وما أنت عليهم بوكيل ﴾ نسخ بآية السيف . الآية التاسعة قوله تعالى ﴿ ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم ﴾ نهاهم الله تعالى عن سب المشركين بما هو ظاهر الأحكام وباطنها باطن المنسوخ لأن الله تعالى أمر بقتلهم والسب يدخل في جنب القتل وهو أغلظ وأشنع نسخ ذلك بآية السيف . الآية العاشرة قوله تعالى ﴿ ولو شاء ربك ما فعلوه ﴾ هذا محكم والمنسوخ ﴿ فذرهم وما يفترون ﴾ نسخ بآية السيف . الآية الحادية عشرة قوله تعالى ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾ نسخ ذلك بقوله عزّ وجلّ في سورة المائدة ﴿ اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم ﴾ والطعام ههنا الذبح . الآية الثانية عشرة قوله تعالى ﴿ قل يا قوم اعملوا على مكانتكم إني عامل ﴾ إلى قوله ﴿ لا يفلح الظالمون ﴾ نسخ ذلك بآية السيف . الآية الثالثة عشرة قوله تعالى ﴿ فذرهم وما يفترون ﴾ نسخ ذلك بآية السيف . الآية الرابعة عشرة قوله تعالى ﴿ قل انتظروا إنا منتظرون ﴾ نسخ ذلك بآية السيف وقد اختلف المفسرون في قوله ﴿ فذرهم وما يفترون ﴾ فقالت طائفة هو على طريق التهديد وقالت الأخرى بل هو منسوخ بآية السيف . وآية السيف نسخت من القرآن مائة آية وأربعاً وعشرين آية .

سورة الأعراف

نزلت بمكة إلاَّ آية واحدة وهو قوله تعالى ﴿ واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر ﴾ إلى قوله ﴿ وإنه لغفور رحيم ﴾ نزلت في اليهود بالمدينة . وهي تحتوي على آيتين منسوختين الآية الأولى قوله تعالى ﴿ وأملي لهم موضع أملي ﴾ ههنا أي خل عنهم ودعهم وباقي الآية محكم نسخ منها ما نسخ بآية السيف. الآية الثانية قوله تعالى ﴿ خذ العفو ﴾ هذا منسوخ يعني الفضل من أموالهم نسخ بآية الزكاة وهذه الآية أعجب المنسوخ لأن أولها منسوخ وأوسطها محكم وآخرها منسوخ قوله ﴿ وأعرض عن الجاهلين ﴾ نسخ بآية السيف وأوسطها وأمر بالعرف العرف المعروف فهذا محكم وقد روي عن النبي ﷺ أن جبريل أتاه فقال له يا محمد إني جئتك بمكارم

الأخلاق من ربك قال وما ذلك فقال الله يأمرك أن تفيء خذ العفو الآية قال وما معنى ذلك يا جبريل فقال جبرائيل عليه السلام يقول صل من قطعك وأعط من حرمك واعف عمن ظلمك وروي عن عبد الله بن الزبير أنه قال أمر أن يأخذ الأخلاق بالعفو عن الناس فهذا ما ورد فيها والله أعلم .

﴿ سورة الأنفال ﴾

نزلت في المدينة إلاَّ آيتين منها وهما قوله تعالى ﴿ وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك ﴾ الآية . وقوله تعالى ﴿ يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين ﴾ وروي أن النضر بن الحرث دعا اللهمَّ إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم فأنزل الله تعالى ﴿ سأل سائل بعذاب واقع للكافرين ﴾ . وهي تحتوي من المنسوخ على ستة آيات الآية الأولى قوله تعالى ﴿ يسألونك عن الأنفال ﴾ والأنفال الغنائم وعن هذه صلة في الكلام تقديره يسألونك الأنفال قال الله تعالى ﴿ قل الأنفال لله والرسول ﴾ وإنما سألوه أن ينفلهم الغنيمة وذلك أن رسول الله ﷺ لما رأى ضعفهم وقلة عدتهم يوم بدر فقال مرغباً ومحرضاً ﴿ من قتل قتيلاً فله سلبه ومن أسر أسيراً فله فداؤه ﴾ فلما وضعت الحرب أوزارها نظر في الغنيمة فإذا هي أقل من العدد فنزلت هذه الآية ثم صارت منسوخة بقوله تعالى ﴿ واعلموا إنما غنمتم من شيء فإن لله خمسه وللرسول ﴾ الآية الثانية قوله تعالى ﴿ وما كان ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ﴾ ثم نزلت من بعدها آية ناسخة لها وهي التي تليها فقال ﴿ وما لهم إلاَّ يعذبهم الله ﴾ الآية . الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ وإن جنحوا للسلم فاجنح لها ﴾ إلى ههنا منسوخ وباقي الآية محكم نزلت في اليهود ثم صارت منسوخة بقوله تعالى ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ﴾ إلى قوله ﴿ وهم صاغرون ﴾ الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ يا أيها النبي حرض المؤمنين على القتال ﴾ هذا محكم والمنسوخ قوله تعالى ﴿ إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مئتين ﴾ إلى آخر الآية فكان فرضاً على الرجل أن يقاتل عشرة فمتى تنافر عمن دونها كان مولي الدبر فعلم الله عجزهم فيسر وخفف فنزلت الآية التي بعدها فصارت ناسخة لها فقال الله تعالى ﴿ الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً ﴾ والتخفيف لا يكون إلاَّ من ثقل فصار فرضاً على الرجل أن يقاتل رجلين فإن هزم من أكثر لم يكن مولياً

بدليل ظـاهر . الآية الخامسـة قولـه تعالى ﴿ والـذين آمنوا ولم يهـاجروا مـا لكم من ولا يتهم من شيء حتى يهاجروا﴾ وكـانوا يتـوارثون بـالهجرة لا بـالنسب ثم قال ﴿ ألا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير ﴾ ثم نسخ ذلك بقوله تعالى ﴿ وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض﴾ في كتاب الله فتوارثوا بالنسب الآية السادسـة قولـه تعالى ﴿ وإن استنصـروكم في الدين فعليكم النصـر ﴾ إلى قولـه تعالى ﴿ ألا تفعلوه تكن فتنـة في الأرض ﴾ فكان بين النبي ﷺ وبين أحياء من العرب مواعدة لا يقاتلونهم ولا يقاتلونه وإن احتاج إليهم عاونوه وإن احتاجوا إليه عاونهم فصار ذلك منسوخاً بآية السيف . وقد روى في قوله تعالى ﴿ قل للذين كفروا أن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ﴾ إنها منسوخة نسخت بقوله ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ﴾ وذهب آخرون إلى أنها وعيد وتهديد .

﴿ سورة التوبـــة ﴾

نزلت بالمدينة وهي آخر التنزيل تحتوي على إحدى عشرة آية منسوخـة . الآية الأولى قوله تعالى ﴿ براءة من الله ورسـوله ﴾ إلى قـوله تعـالى ﴿ فسيحوا في الأرض أربعة أشهر ﴾ الآية والتي قبلها نزلت هذه الآيـة فيمن كان بينـه وبينهم موادعـة جعل مدتهم أربعة أشهر من يوم النحر إلى عشر من شهر ربيع الآخر وجعل موادة من لم يكن بينهم وبينه خمسين يوماً وهو من يوم النحر إلى آخر المحرم وهو تفسير قـوله ﴿ فـإذا انسلخ الأشهر الحرم ﴾ يعني المحرم وحده ثم صار منسوخاً بقوله ﴿ اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ . الآية الثالثة هي الآية الناسخة ولكن نسخت من القرآن مائة آية وأربعاً وعشرين آية ثم صار آخرها ناسخاً لأولها وهي قوله تعالى ﴿ فإن تابـوا وأقامـوا الصلوة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ﴾. الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ إلاّ الذين أهدتم عند المسجد الحرام فما استقاموا لكم فاستقيموا لهم ﴾ نسخت بقوله ﴿ اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ . الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم ﴾ . والآية السادسة التي تليها نسختا بالزكاة المفروضة فبينت السنة أعيانها . الآية السابعة والثامنة قوله تعالى ﴿ ألا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً ﴾ . وقوله تعالى ﴿ انفروا خفافاً وثقالاً ﴾ نسخت جميعها بقوله ﴿ وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ﴾ الآية . الآية التاسعة قـوله تعالى ﴿ لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله واليـوم الآخر ﴾ نسخت بقـوله تعـالى ﴿ وإذا استأذنوك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم الله إنّ الله غفورٌ رحيم ﴾.

الآية العاشرة قوله تعالى ﴿ استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ﴾ فقال النبي ﷺ لأزيدن على السبعين فنسخها الله تعالى بقوله ﴿ سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم ﴾ . الآية الحادية عشرة قوله تعالى ﴿ ومن الأعراب من يتخذ ما ينفق مغرماً﴾ وقد قيل الأعراب أشد كفراً ونفاقاً نسخها الله بقوله ﴿ومن الأعراب من يؤمن بالله واليوم الآخر﴾ الآية.

﴿ سورة يونس ﴾
عليه السلام

نزلت بمكة غير آيتين ويقال ثلاث آيات والله أعلم نزلت في أبي بن كعب وذلك أن رسول الله ﷺ قال يا أبي بن كعب إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن فقال أبي يا رسول الله وقد ذكرت هنالك فقال أي عينك الوحي لي فبكى فنزلت فيه ﴿ قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا ﴾ الآية وهي فخر وشرف لأبي وحكمها باقٍ في غيرها والآية التي تليها ذم لقوم لأنهم حرموا ما أحل الله لهم فصار حكمها فيمن يفعل مثل ذلك إلى يوم القيامة وهي أول ما نزلت من القرآن . تحتوي على ثمان آيات من المنسوخ الآية الأولى قوله تعالى ﴿ قل إني أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم ﴾ نسخت بقوله ﴿ ليغفر لك الله ما تقدم من ﴾ الآية نسختها آية السيف . الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين ﴾ نسخت بآية السيف . الآية السادسة قوله تعالى ﴿ هل ينظرون إلاّ مثل أيام الذين خلوا من قبلهم ﴾ نسخت بآية السيف . الآية السابعة قوله تعالى ﴿ فمن اهتدى فإنما يهتدي لنفسه ومن ضلَّ فإنما يضل ذنبك وما تأخر ﴾ الآية الثانية قوله تعالى ﴿ لولا أنزل عليه آية من ربه ﴾ إلى قوله ﴿ من المنتظرين ﴾ نسخت بآية السيف . الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ فإن كذبوك فقل لي عملي ولكم عملكم ﴾ الآية كلها نسخت بآية السيف. الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ فإما نرينك بعض الذي نعدهم أو نتوفينك عليها وما أنا عليكم بوكيل ﴾ نسختها آية السيف . الآية الثامنة قوله تعالى ﴿ واصبر حتى يحكم الله بيننا ﴾ الآية نسخت بآية السيف .

﴿ سورة هود ﴾
عليه السلام

نزلت بمكة غير آيه نزلت بالمدينة في نبهان التمار وهي قوله تعالى

﴿ أقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل ﴾ والآية التي تليها . وهي تحتوي من المنسوخ على أربعة آيات الآية الأولى قوله تعالى ﴿ إنما أنت نذير والله على كل شيء وكيل ﴾ نسخ معناها لا لفظها بآية السيف. الآية الثانية قوله تعالى ﴿ من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها ﴾ الآية نسخت بقوله ﴿ من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ﴾ . الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ وقل للذين لا يؤمنون اعملوا على مكانتكم إنا عاملون ﴾ والآية التي تليها نسخت بآية السيف .

﴿ سورة يوسف ﴾
عليه السلام

نزلت بمكة وليس فيها ناسخ ومنسوخ .

﴿ سورة الرعد ﴾

واختلف أهل العلم في تنزيلها فقيل بمكة وقال قتادة وجماعة نزلت بالمدينة وهي والله أعلم إلى تنزيل المدينة أشبه لأن فيها قصة أربد بن ربيعة وعامر بن الطفيل وكان شأنهما بالمدينة وقدومهما على النبي ﷺ وما لحق أربد من الصاعقة وكيف ابتلى الله عامر بن الطفيل بعده في علة فمات وهو يقول غدة كغدة البعير ولم تزل به العلة حتى مات وعجل الله بروحه إلى النار وكانا قدما على رسول الله ﷺ ليقتله أحدهما فقال عامر بن الطفيل يا محمد اتبعك على أنك تكون على المدر وأكون أنا على الوبر فقال له رسول الله ﷺ لا قال فتكون أنت على الخيل وأكون أنا على الرجل قال النبي ﷺ لا قال فعلى ماذا أتبعك تكون أنت على الخيل وأكون أنا على الرجل قال النبي ﷺ لا قال فعلى ماذا أتبعك قال تكون رجلاً من المسلمين لك ما لهم وعليك ما عليهم قال أكون كسلمان وعمار وابن مسعود فقراء أصحابك قال له النبي ﷺ إن شئت فقال عامر واللات والعزى ألا ملأتها عليك خيلاً ورجلاً ثم خرجا من عنده فقال له أربد لقد عجلت ولكن ارجع إليه فحدثه أنت وتخدعه حتى تشغله فأقتله أنا وإلاّ أنا أحدثه وأشغله فتقتله أنت قال افعل فدخلا عليه ثانياً فقال له عامر اعرض علي أمرك ثانياً فعرض عليه النبي ﷺ أمره الأول وحادثه طويلاً وعامر ينتظر أربد وهو لا يصنع شيئاً فلما طال على عامر ذلك قام فخرج ولحقه أربد فقال له عامر ويحك قلت لي حدثه حتى تشغله وأقتله أنا وما رأيتك صنعت شيئاً قال له أخذني من مجامع قلبي فشغلني

عما أردت ثم خرجا من عنده فأما أربد فأصابته في البرية الصاعقة فهلك وعاد عامر وبه كغدة البعير فلم يزل يصيح منها ويقول يذهب سيد مثلي بهذا في بيت امرأة ولم يزل كذلك حتى عجل الله بروحه إلى النار . وهي تحتوي من المنسوخ على آيتين آية مجمع عليها وآية مختلف فيها فالمختلف فيها. قوله تعالى ﴿ وإن ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم ﴾ نسخت بقوله تعالى ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ﴾ والظلم ههنا الشرك . وقال السدي إنما هو أخبار من الله تعالى وتعطف عن خلقه . والآية المجمع عليها قوله تعالى ﴿ فإنما عليك البلاغ وعلينا الحساب ﴾ نسخت بآية السيف .

﴿ سورة إبراهيم ﴾
عليه السلام

نزلت بمكة غير آية وهي قوله تعالى ﴿ ألم ترَ إلى الذين بدلوا نعمةَ الله كفراً ﴾ إلى قوله تعالى ﴿ فإن مصيركم إلى النار ﴾ . نزلت في أهل بدر في قتالهم وأسراهم وهي محكمة عند الناس كلهم إلاَّ في قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فإنه قال فيها آية منسوخة . وهي قوله تعالى ﴿ وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها ﴾ هذا محكم والمنسوخ قوله تعالى ﴿ إن الإنسان لظلوم كفار ﴾ نسخت بقوله ﴿ وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها إن الله غفور رحيم ﴾ في سورة النحل .

﴿ سورة الحجر ﴾

نزلت بمكة تحتوي من المنسوخ على خمس آيات الآية الأولى قوله تعالى ﴿ذرهم يأكلوا ويتمتعوا﴾ نسخت بآية السيف. الآية الثانية قوله تعالى ﴿فاصفح﴾ الصفح الجميل نسخت بآية السيف. الآية الثالثة قوله تعالى ﴿لا تمدن عينيك إلى ما متعنا به ﴾ الآية هذا قبل أن يؤمر بالقتال ثم صار ذلك منسوخاً بآية السيف . الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ وقل إني أنا النذير المبين ﴾ نسخ معناها لا لفظها بآية السيف . الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ فاصدع بما تؤمر﴾ هذا محكم وهذه الآية نصفها منسوخ فالمنسوخ قوله تعالى ﴿ واعرض عن المشركين ﴾ نسخ المنسوخ منها بآية السيف .

﴿ سورة النحل ﴾

نزلت من أولها إلى رأس أربعين آية بمكة ومن رأس الأربعين إلى آخرها نزلت بالمدينة وتحتوي من المنسوخ على أربع آيات الآية الأولى قوله تعالى ﴿ ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكراً ورزقاً حسناً ﴾ أي وتقولون عنه الرزق الحسن وهذه الآية ظاهرها ظاهر تعداد النعمة وباطنها توبيخ وتعيير نسخت بالآية التي في سورة المائدة وهي قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ﴾ وموضع التحريم قوله تعالى ﴿ فاجتنبوه ﴾ وقيل موضع التحريم قوله ﴿ فهل أنتم منتهون ﴾ . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ فإن تولوا فإنما عليك البلاغ ﴾ نسخت بآية السيف . الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ من كفر بالله من بعد إيمانه ﴾ ثم استثنى ﴿ إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ﴾ نسخها آخرها ويقال آية السيف وقيل نزلت في فقراء المسلمين كان المشركون يعذبونهم ثم نسخها بقوله ﴿ إلاَّ المستضعفين من الرجال والنساء والولدان ﴾ الآية . الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن ﴾ منسوخ نسختها آية السيف . الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ واصبر ﴾ نسخ الصبر بآية السيف .

﴿ سورة بني إسرائيل ﴾

نزلت بمكة إلاَّ آية منها فإنها نزلت بالمدينة وتحتوي من المنسوخ على ثلاث آيات الأولى قوله تعالى ﴿ وقضى ربك ألا تعبدوا إلاَّ إياه ﴾ إلى قوله ﴿ وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيراً ﴾ فإنها نسخ بعض معاني ألفاظها فقال بعض المفسرين نسخ من دعائها أهل الشرك فقوله تعالى ﴿ وقضى ربك ألاَّ تعبدوا إلاَّ إياه ﴾ هذا محكم . وقوله تعالى ﴿ وبالوالدين إحسانا ﴾ هذا واجب إلى قوله ﴿ ولا تقل لهما أفٍّ ولا تنهرهما وقل لهما قولاً كريماً ﴾ هذا في أهل القبلة وفي غير أهل القبلة وكذلك قوله ﴿ واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيراً ﴾ يقول إذا بلغا من الكبر فوليت من أمرهما ما كانا يليان من أمرك في حال الصغر فلا تقل لهما عند ذلك أف ولا تنهرهما وذلك أن جميع الآيتين معانيهما في أهل الشرك إلاَّ إذا مات الأبوان على الشرك فليس للولد أن يترحم عليهما ولا يدعو لهما . الآية الثانية قوله

تعالى ﴿ ربكم أعلم بكم إن يشاء يرحمكم وإن يشأ يعذبكم وما أرسلناك عليهم وكيلاً ﴾ نسختها آية السيف . الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أياماً تدعوا فله الأسماء الحسنى ﴾ هذا محكم ﴿ ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلاً ﴾ وذلك أن رسول الله ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة سمع المشركون قراءته فيسبون القرآن فنهاه الله أن يجهر بقراءة القرآن فلا يسمع ثم نسختها الآية التي في سورة الأعراف وهي قوله تعالى ﴿ واذكر ربك في نفسك تضرعاً وخفية ﴾ الآية .

﴿ سورة الكهف ﴾

نزلت بمكة بإجماعهم وأجمع أهل العلم أن ليس فيها ناسخ ولا منسوخ إلاَّ قول السدي إذ قال فيها آية منسوخة وهي قوله تعالى ﴿ فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ﴾ لأن عنده هذا تخيير وعند جماعة هذا تهديد ووعيد نسخها عنده قوله تعالى ﴿ وما تشاؤن إلا أن يشأ الله ﴾ .

﴿ سورة مريم ﴾

نزلت بمكة إلاَّ آيتين وهي قوله تعالى ﴿ فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة والتي تليها إلاَّ من تاب وآمن ﴾ الآية تحتوي من المنسوخ على خمس آيات الآية الأولى قوله تعالى ﴿ وأنذرهم يوم الحسرة إذ قضي الأمر ﴾ نسخ الإنذار منها بآية السيف . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ فسوف يلقون غياً ﴾ الغي وادٍ في جهنم ثم استثنى قوله ﴿ إلاَّ من تاب ﴾ . الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ وإن منكم إلاَّ واردها ﴾ نسخت بقوله ﴿ ثم ننجي الذين اتقوا ﴾ . الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ قل من كان في الضلالة فليمدد له الرحمن مدا ﴾ نسخ معناها بآية السيف . الآية الخامسة قوله ﴿ فلا تعجل عليهم ﴾ هذا منسوخ وقوله ﴿ إنما نعد لهم عدا ﴾ هذا محكم ونسخ المنسوخ بآية السيف وهو ﴿ فلا تعجل عليهم ﴾ .

﴿ سورة طه ﴾

نزلت بمكة والأحكام فيها كثير تحتوي من المنسوخ على ثلاث آيات الأول قوله

تعالى ﴿ ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يقضي إليك وحيه وقل ربِّ زدني علماً ﴾ هذا محكم وذلك أن رسول ﷺ لما صلّى بأصحابه وقرأ سورة النجم وانتهت قراءته إلى قوله ﴿ أفرأيتم اللات والعزى ومنات الثالثة الأخرى وأراد أن يقول ألكم الذكر له الأنثى فقال الشيطان تلك الغرانيق العلى وإن شفاعتهم لترتجى ﴾ ثم مضى في قراءته حتى ختم السورة فقالت قريش قد صبا إلى ديننا فسجدوا حتى لم يبقَ بمكة متأخر غير الوليد بن المغيرة فإنه أخذ كفاً من حصا المسجد فرفعه إلى وجهه تكبراً فأنزل الله عزّ وجلّ جبريل عليه السلام ما هكذا أنزلت عليك فقال وكيف أنزلت علي فأخبره بالقرآن على حقيقته فاغتم رسول الله ﷺ وحزن لذلك فأنزل الله عزّ وجلّ تسلية له ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلّا إذا تمنى ألقي الشيطان في أمنيته ﴾ فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته وبينها والله أعلم بأمره حكيم بصنعه وتدبيره قال ونزل على النبي ﷺ جبريل عليه السلام بقوله ﴿ ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يقضى إليك وحيه ﴾ ونزل ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به إنا علينا جمعه وقرآنه فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ﴾ فبقي مرتين لا يقدر أن يقرأه مع جبريل عليه السلام ولا يمكن أن يخالف الأمر حتى أنزل الله تعالى ﴿ سنقرئك فلا تنسى ﴾ فصار هذا ناسخاً لما كان قبلها فلم ينسَ شيئاً حتى لقى ربه . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ فاصبر على ما يقولون وسبح بحمد ربك ﴾ وكان هذا قبل أن تنزل الفرائض ثم صار ذلك منسوخاً بآية السيف . الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ قل كل متربص فتربصوا ﴾ الآية كلها منسوخة بآية السيف .

﴿ سورة الأنبياء ﴾
عليهم السلام

نزلت بمكة حرسها الله تعالى تحتوي على ثلاث آيات منسوخات متصلات فالمنسوخات قوله تعالى ﴿ إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون ﴾ إلى قوله ﴿ وهم فيها لا يسمعون ﴾ . فقالت قريش لقد خصمنا محمد بالأمس حيث تلا هذه الآية فقال لهم ابن الزبعري أنا أخاصم محمداً بهذه الآية فقالوا كيف تخصمه فقال قلت إن اليهود قد عبدت عزيراً والنصارى عبدت المسيح ومريم وقالوا ثالث ثلاثة والمجوس عبدت النار والنور والشمس والقمر والصابئات عبدن الكواكب ويكون هؤلاء مع من عبدوهم في النار فقد رضينا أن نكون مع أصنامنا في النار . فأنزل الله تعالى ﴿ إن الذين سبقت لهم منا الحسنى ﴾ إلى قوله تعالى ﴿ هذا يومكم الذي كنتم توعدون ﴾ . وفيها رواية أخرى أن النبي ﷺ قال لهم عجبت من

جهلكم بلغتكم إن حملكم على كفركم قال الله تعالى ﴿ إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون ﴾ ولم يقل ومن تعبدون لأن ما خطاب لما لا يعقل ومن خطاب لمن يعقل والله أعلم بالصواب .

﴿ سورة الحج ﴾

وهي من أعاجيب سور القرآن لأن فيها ليلياً ونهارياً ومكياً ومدنياً وسفرياً وحضرياً وحربياً وسلمياً وناسخاً ومنسوخاً ومتشابهاً والعدد فيها مختلف فعدهـا الشاميـون أربعاً وسبعين آية وعدها المدنيـون ستاً وسبعين آيـة وعدهـا البصريـون خمساً وسبعين آيـة وعدها المكيون سبعاً وسبعين آية وعدَّها الكوفيون ثماناً وسبعين آية . فأما المكي فمن رأس خمس وعشرين آية إلى آخرها . وأمـا المدني فمن رأس خمس وعشـرين إلى رأس ثلاثين . وأما الليلي فمن أولها وآخرهـا خمس آيات . وأمـا النهاري فمن رأس خمس إلى تسـع آيات . وأمـا السفرى فمن رأس تـسـع إلى اثني عشر آيـة. وأمـا الحضري فمن أولها إلى رأس العشرين ينسب إلى المدينة لقرب مدته. تحتـوي من المنسوخ على ثلاث آيات الآية الأولى قوله تعالى ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلاّ إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته﴾ وذلك أن رسول الله ﷺ صلّى بأصحابه بمكة وقرأ بهم سورة والنجم حتى انتهت قراءته إلى قوله ﴿ أفـرأيتم اللات والعـزى ومنات الثالثة الأخرى لكم الذكر وله الأنثى ﴾ فقال النبي ﷺ تلك الغرانيق العلى وشفاعتهن ترتجى فجاء جبريل عليه السلام وقال ما هكذا نزلت عليك فنسخها الله تعالى بقوله ﴿ سنقرئك فلا تنسى ﴾ وقد بينا شرحها في سورة طه وقد وجد في نسخة أخـرى آية منسوخة وهي قوله تعالى ﴿ يا أيها الناس إنما أنا لكم نذير مبين ﴾ بمعنى الإنذار بآية السيف . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ فإن جادلوك فقل الله أعلم بما تعملون ﴾ نسختها آية السيف . الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ وجاهـدوا في الله حق جهاده ﴾ نسخهـا قولـه ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ الآية .

﴿ سورة المؤمنين ﴾

نزلت بمكة تحتوي من المنسوخ آيتين الآيـة الأولى قولـه تعالى ﴿ فـذرهم في

غمرتهم حتى حين ﴾ نسختها آية السيف . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ ادفع بـالتي هي أحسن ﴾ نسختها آية السيف .

﴿ سورة النور ﴾

نزلت بالمدينة وفيها من المنسوخ سبع آيات الآية الأولى قوله ﴿ والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ﴾ نسخت بالاستثناء وهو قوله تعالى ﴿ إلّا الذين تابوا من بعد ذلك ﴾ الآية . وقد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قـال لأبي بكرة إن شئت قبلت شهـادتك وقـد ذهب آخرون إلى أن شهادة القاذف لا تقبل . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ الزاني لا ينكح إلّا الزانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زانٍ أو مشركٍ ﴾ وقد اعترض على قوله ﴿والزاني لا ينكح إلّا الزانية﴾ . فقالت طائفة قدم ذكر السارق على السارقة لأن فعل الـرجل في السـرقة أقـوى وحكمه أغلب من الرجل وقدم ذكر الزانية على الزاني لأنها تحتوي إثم الفعل وإثم المواطأة نسختها الآية التي بعدها من قوله ﴿ وانكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وامائكم ﴾ وقد اختلف أهل العلم في الزانية إذا زنت هل تحرم على زوجها أم لا فقال الأكثرون لا تحـرم عليه . وقـال الآخرون إذا وقـع الزنـا قبل العقـد لم يزالا زانيـين أبـداً . وقال الأكثرون من الصحابة والتابعين يجب لهما جميعاً إذا زنيا قبل العقـد أن يتوبـا لقولـه تعالى ﴿ وتوبوا إلى الله جميعاً ﴾ . وقال الضحاك بن مزاحم مثلهما كمثل رجل دخل بستاناً أخذ منه شيئاً غصباً ثم عاد ليبتاع منه شيئاً بثمنه وكان ما أخذه غصباً حراماً وما ابتاعه حلالاً . وقالت عائشة رضي الله عنها إذا فسد الأصل فسد الفرع . الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ والذين يـرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهـداء إلّا أنفسهم ﴾ نزلت في العاص بن عدي الأنصاري وكان مقدماً في الأنصار وذلك أنه قال لـرسول الله ﷺ يـا رسول الله الرجل يدخل بيته فيجد مع امرأته رجلاً فإن عجـل عليه فقتله قتـل به وإن شهد عليه أقيم عليه الحد فما يصنع يا رسول الله فما كان إلّا أيام يسيرة حتى أبلى رجل من أهل عاصم بهذه البلية فجاء عاصم إلى رسول الله ﷺ هارباً فقال له يا رسول الله لقد ابتلى بهذه البلية رجل من أهل بيتي فأنزلت هذه الآية قال الله تعالى فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين فنزلت الملاعنة . وصورتها أن يجيء الرجل فيشهد على امرأته بالزنا فيقعد بعد العصر في محفل من الناس أو بعـد صلاة من الصلوات فيحلف بـالله أربعة أيمان أنه صادق فيما رماها به ويقول في الخامسة لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ثم

ينزل من موضع ارتقى عليه وتصعد امرأته فتحلف أربعة أيمان بالله أن زوجها كاذب فيما قذفها به ورماها به وتقول في الخامسة غضب الله عليها إن كان زوجها صادقاً فيما رماها به. وإذا فعل ذلك فرق بينها بغير طلاق ولم يجتمعا بعد ذلك أبداً وإن جاءت بحمل لم يلحق الزوج منه شيء وتكون هي أباً ولدها . فإن حلف أحدهما ونكل الآخر أقيم الحد على الناكل . وإن نكلا جميعاً أقيم الحد عليهما جميعاً . والحد في مذهب أهل الحجاز الرجم . والحد في مذهب أهل العراق الجلد . الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ﴾ هذا مقدم ومؤخر معناه حتى تسلموا وتستأنسوا والاستئناس ههنا الإذن بعد السلام ثم نسخت من هذه الآية البيوت الخليات مثل الربط والخانات والحوانيت فقال ليس عليكم جناح أن تدخلوا بيوتاً غير مسكونة فيها متاع لكم . الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ﴾ الآية . ثم نسخ من الآية بقوله تعالى ﴿ والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحاً فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة﴾ وهي التي تضع الجلباب والخمار. قال ﴿ وإن يستعففن خير لهن ﴾ . الآية السادسة قوله تعالى ﴿ فإن تولوا فإنما عليه ما حمل وعليكم ما حملتم ﴾ نسختها آية السيف وباقي الآية محكم والله أعلم . الآية السابعة قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات ﴾ الآية نسختها الآية التي تليها وهي قوله تعالى ﴿ وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم ﴾ .

﴿ سورة الفرقان ﴾

نزلت بمكة وفيها من المنسوخ آيتان متلاصقتان قوله تعالى ﴿ والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ﴾ إلى قوله ﴿ ويخلد فيه مهاناً ﴾ . ثم نسخه الله تعالى بالاستثناء . قال ﴿ إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات ﴾ واختلف المفسرون في التبديل أيقع في الدنيا أم في الآخرة . فقالت طائفة التبديل في الدنيا يصير مكان الإصرار على الذنب الإقلاع ومكان المعصية التوبة ومكان الإقامة على الذنب الاعتذار منه . وقال الآخرون التبديل يقع في الآخرة وهو قول علي بن الحسن وجماعة . وقد روي عن محمد بن واسع أنه قال يستوي فيّ أن ألقى الله عز وجل بقراب الأرض خطايا أكون منها تائباً أو على منها مغفرة ثم تلا هذه الآية ﴿ إلا من تاب﴾ .

﴿ سورة الشعراء ﴾

نزلت بمكة إلّا أربع آيات في آخرها نزلت بالمدينة في شعراء الجاهلية ثم استثني منهم شعراء المسلمين منهم حسان بن ثابت وكعب بن مالك وعبد الله بن رواحة. فقال تعالى ﴿ الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيراً وانتصروا﴾ والذكر ههنا الشعر في الطاعة فصار الاستثناء ناسخاً له من قوله ﴿ والشعراء يتبعهم الغاوون ﴾.

﴿ سورة النمل ﴾

نزلت بمكة وفيها من المنسوخ آية واحدة وهي قوله تعالى ﴿ وإن أتلو القرآن فمن اهتدى فإنما يهتدي لنفسه ومن ضلّ فقل إنما أنا من المنذرين ﴾ نسخ معناها لا لفظها بآية السيف.

﴿ سورة القصص ﴾

نزلت بمكة إلّا آية واحدة نزلت بالمدينة وهي قوله تعالى ﴿وقالوا لنا أعمالنا ولكم أعمالكم سلام عليكم لا نبتغي الجاهلين﴾ نسخت بآية السيف وهذه السورة هي من السور التي تتوالى. نزل في النصف الأول يونس وهود ويوسف متواليات. ونزل في النصف الثاني الشعراء والنمل والقصص متواليات وليس في القرآن غير هذه متوالياً إلّا الحواميم فإنها نزلت على التوالي وهي محكمة غير قوله تعالى ﴿ وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه ﴾ هذا محكم والمنسوخ قوله تعالى ﴿ لنا أعمالنا ولكم أعمالكم ﴾ نسخت بآية السيف.

﴿ سورة العنكبوت ﴾

نزلت من أولها إلى رأس العشرة بمكة ومن رأس العشرة إلى آخرها بالمدينة ففيها من المنسوخ آية واحدة وهي قوله تعالى ﴿ ولا تجادلوا أهل الكتاب إلّا بالتي هي أحسن إلّا الذين ظلموا منهم وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم ﴾ نسخها قوله

تعالى ﴿ قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ﴾ إلى آخر قوله تعالى ﴿ حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون﴾ وفيها آية منسوخة معناها لا لفظها وهي قوله تعالى ﴿ إنما الآيات عند الله إنما أنا نذير مبين ﴾ فنسخ الله تعالى معنى النذارة بآية السيف .

﴿ سورة الروم ﴾

نزلت بمكة وفيها من المنسوخ آية واحدة قوله تعالى ﴿ فاصبر إن وعد الله حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون ﴾ نسختها آية السيف .

﴿ سورة السجدة ﴾

نزلت بمكة وفيها آية واحدة من المنسوخ وهي قوله تعالى ﴿ فاعرض عنهم وانتظر إنهم منتظرون ﴾ نسختها آية السيف .

﴿ سورة الأحزاب ﴾

نزلت بالمدينة إلاّ آيتين وهي قوله تعالى ﴿ يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً ﴾ والتي تليها . وفيها من المنسوخ آيتان الآية الأولى قوله تعالى ﴿ ولا تطع الكافرين والمنافقين ودع أذاهم ﴾ الآية نسختها آية السيف . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ لا يحل لك النساء من بعد ﴾ وهي من أعاجيب المنسوخ نسخها الله بآية قبلها في النظم وهي قوله تعالى ﴿ يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك ﴾ .

﴿ سورة سبأ ﴾

نزلت بمكة وفيها من المنسوخ آية واحدة وهي قوله تعالى ﴿ قل لا تسألون عما أجرمنا ولا نسأل عما تعملون ﴾ كلها منسوخة عندهم بآية السيف .

﴿ سورة الملائكة ﴾

نزلت بمكة وفيها من المنسوخ آية واحدة نسخ معناها لا لفظها بآية السيف وهي قوله تعالى ﴿ إن أنت إلاّ نذير ﴾ .

﴿ سورة يس ﴾

نزلت بمكة وهي لا منسوخ فيها وقد ذهب قوم أن فيها آية واحدة من المنسوخ وهي قوله تعالى ﴿ فلا يحزنك قولهم ﴾ نسخت بآية السيف والأولى القول الأول والله أعلم.

﴿ سورة الصافات ﴾

نزلت بمكة وفيها أربع آيات منسوخات مدنيات منها آيتان متصلتان وآيتان منفصلتان . قوله تعالى ﴿ وتول عنهم حتى حين وأبصر فسوف يبصرون ﴾ الآية وبين الحينين فرقان كثير فالحين الأول كناية عن وقت أمره بقتالهم فنسخ الأربع آيات بآية السيف.

﴿ سورة ص ﴾

وتسمى سورة داود عليه السلام نزلت بمكة وفيها من المنسوخ آيتان الأولى قوله تعالى ﴿ إن يوحى إليّ إلاّ إنما أنا نذير مبين ﴾ نسخ معناها لا لفظها بآية السيف . الآية الثانية مختلف فيها وطائفة من أهل العلم يذهبون أن معنى قوله تعالى ﴿ ولتعلمن نبأه بعد حين فمن يجعل الحين الدهر ﴾ لا نسخ فيها عنده ومن يجعل الحين يوم بدر يكون فيه النسخ عنده والناسخ آية السيف .

﴿ سورة الزمر ﴾

نزلت بمكة غير ثلاث آيات قوله تعالى ﴿ قل يا عبادي الذين أسرفوا على

أنفسهم لا تقطنوا ﴾ إلى قوله تعالى ﴿ وأنتم لا تشعرون ﴾. تحتوي من المنسوخ على سبع آيات الأولى قوله تعالى ﴿ إن الله يحكم بينهم فيما هم فيه يختلفون ﴾ نسخت بآية السيف . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ إني أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم ﴾ نسخت بقوله تعالى ﴿ ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ﴾ . الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ فاعبدوا ما شئتم من دونه ﴾ نسخت بآية السيف . الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ قل يا قوم اعملوا على مكانتكم إني عامل فسوف تعلمون ﴾ نسخت بآية السيف . الآية الخامسة قوله تعالى ﴿يأتيه عذاب يخزيه ويحل عليه عذاب مقيم﴾ نسخت بآية السيف. الاية السادسة قوله تعالى ﴿ من اهتدى فإنما يهتدي لنفسه ومن ضلَّ فإنما يضل عليها وما أنت عليهم بوكيل ﴾ نسخت بآية السيف. الآية السابعة قوله تعالى ﴿ قل اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ﴾ نسخ معناها لا لفظها بآية السيف .

﴿ سورة حم المؤمن ﴾

نزلت بمكة وليس في كتاب الله سبع سور نزلت في التأليف واحدة بعد واحدة إلَّا الحواميم وفيها من المنسوخ آيتان وفي نسخة أخرى ثلاث آيات الآية الأولى قوله تعالى ﴿ الحكم لله العلي الكبير ﴾ نسخ معنى الحكم في الدنيا بآية السيف . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ فاصبر إن وعد الله حق فإما نرينك بعض الذي نعدهم أو نتوفينك فإلينا يرجعون ﴾ نسخ أولها آخرها .

﴿ سورة حم السجدة ﴾

نزلت بمكة وفيها من المنسوخ آية واحدة قوله تعالى ﴿ ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن ﴾ نسخها آية السيف .

﴿ سورة الشورى ﴾

نزلت بمكة وفيها من المنسوخ سبع آيات الآية الأولى قوله تعالى ﴿ والملائكة يسبحون بحمد ربهم ويستغفرون لمن في الأرض ﴾ نسخها قوله تعالى ﴿ ويستغفرون

للذين آمنوا في المؤمن ﴾ الآية الثانية قوله تعالى ﴿ والذين اتخذوا من دونه أولياء الله حفيظ عليهم﴾ هذا محكم ﴿وما أنت عليهم بوكيل﴾ نسختها بآية السيف. الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ فلذلك فادع واستقم كما أمرت ولا تتبع أهواءهم ﴾ هذا محكم وكذلك قوله تعالى ﴿ وقل آمنت بما أنزل الله من كتاب ﴾ وباقي الآية منسوخ إلى قوله تعالى ﴿ الله يجمع بيننا ﴾ نسخ بآية السيف . الآية الرابعة قوله تعالى ﴿ من كان يريد حرث الآخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له في الآخرة من نصيب ﴾ نسخ بالآية التي في بني إسرائيل وهي قوله تعالى ﴿ من كان يريد العاجلة عجلنا له ما نشاء لمن نريد ﴾. الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون ﴾ والتي تليها نسخ ذلك بقوله ﴿ ولمن صبر وغفر إن ذلك من عزم الأمور ﴾. الآية السادسة قوله تعالى ﴿ فإن أعرضوا فما أرسلناك عليهم حفيظاً إن عليك إلا البلاغ ﴾ نسختها آية السيف . والسابعة مختلف فيها وهي قوله تعالى ﴿ قل لا أسئلكم عليه أجراً إلا المودة في القربى ﴾ اختلف المفسرون في هذه الآية قال أبو صالح هي محكمة وآخرون يجعلونها منسوخة فمن جعلها محكمة استدل بما روي أن النبي ﷺ لما قدم المدينة أحسن الأنصار جواره وجوار الصحابة حتى واسوهم بالمال والأنفس وقال بعض الأنصار لبعض لو واسيتم أصحاب رسول الله ﷺ وفينا من يقدم عليه الوفد وليس عنده شيء فلو جمعتم له مما بينكم مالاً فكان إذا قدم الوفد عليه أنفقه عليهم فقالوا لا نفعل حتى نستأذن فاستأذنوه في ذلك فنزلت قوله تعالى ﴿ قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى ﴾ يعني على بلاغ الرسالة جعلاً إلا المودة في القربى في قرابتي هذا قول من زعم إنها محكمة قل ما أسألكم عليه من أجر فهو لكم.

﴿ سورة الزخرف ﴾

نزلت بمكة وفيها آيتان منسوختان الآية الأولى قوله تعالى ﴿ فذرهم يخوضوا ويلعبوا حتى يلاقوا يومهم الذي يوعدون ﴾ نسختها آية السيف. الآية الثانية قوله تعالى ﴿ فاصفح عنهم وقل سلام فسوف يعلمون ﴾ نسختها آية السيف .

﴿ سورة الدخان ﴾

نزلت بمكة وفيها من المنسوخ آية واحدة وهي قوله تعالى ﴿ فارتقب أنهم

مرتقبون ﴾ أي ارتقب بهم العذاب إنهم مرتقبون مثل حكمهـا في الموت والارتقـاب الانتظار نسختها آية السيف .

﴿ سورة الجاثية ﴾

نزلت بمكة وفيها من المنسوخ آية واحدة وهي قـوله تعـالى ﴿ قل للذين آمنـوا يغفروا للذين لا يرجون أيام الله ﴾ نزلت في عمر بن الخطاب رضي الله عنه وذلك أنه كان في مكة قد كلمه رجل من المشركين يهجيه فهم به عمر فنزلت فيـه ﴿ قل للذين آمنوا يغفروا للذين لا يرجون أيام الله ﴾ . واختلف المفسرون في معناها فقالت طائفة لا ينالون نعمة الله . وقال الآخرون لا يخافـون نقمة الله الآيـة صارت منسـوخة بـآية السيف .

﴿ سورة الأحــقاف ﴾

نزلت بمكة وفيها من المنسوخ آيتان الآية الأولى قوله تعالى ﴿ قل ما كنت بدعا من الـرسل ﴾ أي أول الأنبيـاء بعثاً هـذا محكم والمنسوخ مـا أدري ما يفعـل بي ولا بكم . قال الشيخ وليس في القرآن منسوخ طال حكمه كهذه الآية لأنه عمل بها بمكة عشـر سنين وعيره المشـركون فهـاجر إلى المـدينـة فبقي ست سنين يعيـرونـه وكـان المشركون يقولون كيف يجوز لنا اتباع رجل لا يدري ما يفعل به ولا بـأصحابـه وقال المنافقون من أهل المدينة مثل ذلك فلما كان عام الحديبية خرج على أصحابه ووجهه يتهلل فرحاً فقال لقد نزلت عليَّ اليوم آية أو قال آيات هم أحب إلي من حمـر النعم أو قال مما طلعت عليه الشمس فقال أصحابه وما ذلك يا رسول الله فقرأ عليهم ﴿ إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ﴾ إلى قوله ﴿ وكان الله عليماً حكيماً ﴾ فقال أصحابه ليهنك ما نزل فيك أعلمك الله ما يفعل بك فماذا يفعل بنا فأنزل الله تعالى ﴿ وبشر المؤمنين بأن لهم من الله فضلاً كبيراً ﴾. وأنزل الله تعالى ﴿ ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات ﴾ إلى قوله ﴿ أجراً عظيماً ﴾. فقالت المنافقون من أهـل المدينـة والمشركـون من أهل مكـة قد أعلمه ما يفعل به وما يفعل بأصحابـه فماذا يفعـل بنا . فنـزلت ﴿ ويعذب المنـافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ﴾ أي من أهل مكة والمدينة فغيرهم الظانين بالله ظن السوء إلى آخر الآية فقال عبد الله بن أبي هبة غلب اليهـود فكيف له قـدرة على

فارس والروم . فنزلت ﴿ ولله جنود السموات والأرض هم أكثر من فارس والروم ﴾ . وليس في كتاب الله تعالى كلمات منسوخة نسختها سبع آيات إلّا هذه الآية وقد اختلف المفسرون في قوله تعالى ﴿ ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ﴾ . قال جماعة ما تقدم من ذنبك قبل الرسالة وما تأخر بعدها وقال الآخرون ما تقدم من ذنبك وما تأخر من ذنوب أمتك لأنه تيب به على آدم وهو الشافع لأمته فيمتن بذلك عليه . وقال آخرون ما تقدم من ذنب أبيك إبراهيم وما تأخر من ذنوب النبيين فبه تيب أيضاً عليهم . وقال آخرون ما تقدم من ذنبك يوم بدر وما تأخر يوم هوازن وذلك أنه قال يوم بدر اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض أبداً فأوحى الله تعالى إليه من أين لك إني لا أعبد في الأرض وكان هذا الذنب المتقدم وأما المتأخر فقال يوم هوازن وقد انهزم أصحابه لعمه العباس وابن عمه أبي سفيان بن الحارث ناولاني كفاً من حصى الوادي فناولاه فاستقبل به وجوه المشركين وقال شاهت الوجوه حم لا يبصرون وكانوا أربعين ألفاً فما بقي منهم رجل إلّا امتلأت عيناه من الرمل والحصى وانهزم القوم عن آخرهم فلما رجع أصحابه إليه قال لهم لو لم أرمهم لم ينهزموا . فنزلت ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى ﴾ وعلى هذا معارضة لقائل أن يقول أثبت الله الرمي ثم نفاه . فالجواب عن ذلك إن الرمي يحتوي على أربعة أشياء القبض والإرسال والتبليغ والإصابة فالقبض والإرسال من رسول الله ﷺ والتبليغ والإصابة من الله عز وجل . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل ﴾ نسخ الأمر من الصبر بآية السيف .

﴿ سورة محمد ﴾
صلّى الله عليه وسلم

وهي من السور المختلف في تنزيلها فقالت طائفة نزلت بمكة . وقال آخرون نزلت بالمدينة وهي إلى تنزيل المدينة أشبه والله أعلم تحتوي من المنسوخ على آيتين الآية الأولى قوله تعالى ﴿ فأما منا بعد وأما فداء حتى تضع الحرب أوزارها ﴾ نسختها آية السيف . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ ولا يسألكم أموالكم أن يسألكموها فيحفكم تبخلوا ويخرج أضغانكم ﴾ نسخ بقوله ﴿ ها أنتم هؤلاء تدعون لتنفقوا في سبيل الله ﴾ الآية .

﴿ سورة الفتح ﴾

نزلت بالمدينة وفيها ناسخ وليس فيها منسوخ وهي إحدى السور الست لأن فيها سبع آيات نسخت سبع كلمات .

﴿ سورة الحجرات ﴾

نزلت بالمدينة يقولون بأجمعهم إنه ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة ق ﴾

وهي سورة الباسقات نزلت بمكة وفيها من المنسوخ آيتان الآية الأولى قوله تعالى ﴿ فاصبر على ما يقولون ﴾ نسخ الصبر بآية السيف. الآية الثانية قوله تعالى ﴿ وما أنت عليهم بجبار ﴾ أي متسلط نسخ ذلك بآية السيف.

﴿ سورة الذاريات ﴾

نزلت بمكة وفيها من المنسوخ آيتان الأولى الأولى قوله تعالى ﴿ وفي أموالهم حق للسائل والمحروم ﴾ نسخ ذلك بآية الزكاة . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ فتول عنهم فما أنت بملوم ﴾ نسخت بقوله ﴿ وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين ﴾ .

﴿ سورة الطور ﴾

نزلت بمكة وفيها من المنسوخ آيتان الآية الأولى قوله تعالى ﴿ قل تربصوا فإني معكم من المتربصين ﴾ نسخ ذلك بآية السيف . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ واصبر لحكم ربك فإنك بأعيننا ﴾ نسخ الأمر بآية السيف وقد قيل والله أعلم أنه نسخ ﴿ فذرهم حتى يلاقوا يومهم الذي فيه يصعقون ﴾ نسخ بآية السيف .

﴿ سورة النجم ﴾

نـزلت بمكة بـإجماعهم وفيهـا من المنسـوخ آيتـان الآيـة الأولى قـولـه تعـالى ﴿ فاعرض عمن تـولى عن ذكرنـا ولم يرد إلّا الحيـاة الدنيـا ﴾ نسخ الإعـراض بآيـة السيف . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ وإن ليس للإنسان إلّا ما سعى ﴾ نسخ ذلك بقوله تعالى ﴿ والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم ﴾ ولـولا هذه الآيـة بطلت الشفاعة .

﴿ سورة القمر ﴾

نزلت بمكة وفيها من المنسوخ آية واحدة وهي قوله تعالى ﴿ فتول عنهم ﴾ نسخ التوالي بآية السيف وباقيها محكم .

﴿ سورة الرحمن ﴾
عز وجل

وهي من السبع عشرة المختلف في تنزيلها قالت طائفة نزلت بالمدينة وهي إلى تنزيل مكة أشبه لقول النبي ﷺ لقد كانت الجن أحسن رداً منكم على ربهم حيث قالوا ولا بنعمة من نعمك يا ربنا نكذب وبحديث عبـد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قرأها على الحجر ووثب به قـريش وكانت الصحـابة ينهـونه أن يعلن بـالقرآن فقالت الصحابة رضي الله عنهم بعد ما جرى عليه ألم تنهك عن ذلـك فقال والله لئن عاد أعداء الله لأعودن فهذا دلالة على تنزيلها بمكة وليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة الواقعة ﴾

نزلت بمكة وقد اجتمع المفسرون كلهم أن لا ناسخ فيها ولا منسوخ لا ما قال مقاتل بن سليمان فإنه قال فيها منسوخ . وهو قوله تعالى ﴿ ثلة من الأولين وقليل من الآخرين ﴾ نسخها بقوله تعالى ﴿ ثلة من الأولين وثلة من الآخرين ﴾ .

﴿ سورة الحديد ﴾

وهي مما اختلف في تنزيلها فقيل نزلت بمكة والقائلون بهذا يحتجون أنها القرآن الذي لقنه خباب بن الارت لأخت عمر بن الخطاب وزوجها سعيد بن زيد . وقال آخرون نزلت بالمدينة وليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة المجادلة ﴾

نزلت بالمدينة بإجماعهم وفيها آية منسوخة وهي إحدى الفضائل عن علي بن أبي طالب كرّم الله وجهه لأنه روي عنه أنه قال في كتاب الله آية ما عمل بها أحد قبلي ولا بعدي إلى يوم القيامة فقيل ما هي فقال إن رسول الله ﷺ لما كثر عليه المسائل فخاف أن تفرض على أمته فعلم الله ذلك فأنزل الله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة ذلك خير لكم وأطهر فإن لم تجدوا فإن الله غفور رحيم ﴾ فأمسكوا عن رسول الله ﷺ قال علي رضي الله عنه ولم أملك إذ ذاك إلّا ديناراً فصرفته بعشرة دراهم فكنت كلما أردت أسأله مسئلة تصدقت بدرهم حتى لم يبقَ معي غير درهم واحد فتصدقت به وسألته فنسخت الآية وناسخها قوله تعالى ﴿ أءشفقتم أن تقدموا بين يدي نجويكم صدقات فإذ لم تفعلوا وتاب الله عليكم فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الله ورسوله والله خبير بما تعملون ﴾ فصارت ناسخة لها واختص بفضلها علي بن أبي طالب كرّم الله وجهه .

﴿ سورة الحشر ﴾

نزلت بالمدينة وفيها ناسخ وليس فيها منسوخ وهي قوله تعالى ﴿ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول﴾ الآية .

﴿ سورة الامتحان ﴾

نزلت بالمدينة بإجماعهم في شأن حاطب بن أبي بلتعة وقصته في ذلك وفي شأن سبيعة بنت الحارث وفيها ثلاث آيات منسوخات . الأولى قوله تعالى ﴿ لا ينهاكم

الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ﴾ الآية نسخت بالآية التي تليها وهي قوله تعالى ﴿ إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين ﴾ الآية نسخ معنى الآيتين بآية السيف الآية الثانية قوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا حلفكم المؤمنات مهاجرات ﴾ وذلك أن رسول الله ﷺ شرط لقريش إن من جاءه من عندهم رده إليهم ومن جاء إليهم لم يردوه إليه فكان هذا شرطاً شديداً صعب على المسلمين ولكن لطاعتهم لله ولرسوله صبروا على ما أمضاه من ذلك فلما فعل النبي ﷺ ذلك بعد بيعة الرضوان إذا بامرأة من قريش يقال لها سبيعة بنت الحرث تقول يا رسول الله قد جئتك مؤمنة بالله مصدقة ما جئت به فقال لها النبي ﷺ نعم ما جئت به ونعم ما صدقت به فأنزل الله تعالى فيها ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات ﴾ الآية فسماها الله تعالى مؤمنة وأثبت لها الهجرة ثم قال ﴿فامتحنوهن الله أعلم بإيمانهن﴾ وامتحانها تحلف بالله ما أخرجها غيرة على زوج ولا عداوة لبيت أحماء فإذا حلفت فقد امتحنت فعلى المحلوف له أن يقبله. وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال من حلف له فلم يصدق لم يرد على الحوض وهو تأويل قوله ﴿الله أعلم بإيمانهن ﴾ . وقوله تعالى ﴿ فإن علمتموهن مؤمنات ﴾ إذا حلفن لكم فلا ترجعوهن إلى الكفار أي بين الكفار قد انقطعت عصمتها عن زوجها لا هن حل لهم لا تحل لزجها الكافر ولا هو حل لها . وقوله تعالى ﴿ وآتوهم ما انفقوا يقول إن أردتم نكاحها فادفعوا إلى زوجها الكافر بمقدار ما ساق إليها من المهر فإن لم تريدوا فلا شيء عليكم ﴾ وهو معنى قوله تعالى ﴿ ولا جناح عليكم أن تنكحوهن إذا آتيتموهن أجورهن ولا تمسكوا بعصم الكوافر ﴾ هذا محكم ثم قال ﴿ ذلكم حكم الله يحكم بينكم ﴾ أي في الوقت والحال والله عليم حكيم بصنعه وتدبيره . فنسختها قوله تعالى ﴿ براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين ﴾ إلى آخر القصة أي فغنمتم . ثم نزلت في عياض بن غنم وفي زوجته حيث ذهبت منه إلى الكفار فارتدت ولحقت بأهلها وفي أم حكيم بنت أبي سفيان فأمر الله تعالى أن يعطوا زوجها من الغنيمة بقدر ما ساق إليها من المهر . ثم صار منسوخاً بقوله تعالى ﴿ اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ الآية .

﴿ سورة الصف ﴾

نزلت بالمدينة وليس فيها ناسخ ولا منسوخ بل محكمة .

﴿ سورة الجمعة ﴾

نزلت بالمدينة وهي محكمة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

(سورة المنافقون ﴾

نزلت بالمدينة وفيها ناسخ وليس فيها منسوخ الناسخ قوله عز وجل ﴿ سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم ﴾ .

﴿ سورة التغابن ﴾

نزلت بالمدينة وفيها آية واحدة ناسخة وليس فيها منسوخ الناسخ قوله تعالى ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ وبعدها محكم .

(سورة الطلاق)

نزلت بالمدينة وفيها ناسخ وليس فيها منسوخ فالناسخ قوله تعالى ﴿ واشهدوا ذوي عدل منكم﴾. وقوله تعالى ﴿وأقيموا الشهادة لله ﴾ هذا محكم وليس بناسخ ولا منسوخ.

﴿ سورة التحريم ﴾

نزلت بالمدينة وآيها محكم وليس فيها ناسخ ولا منسوخ بسم الله الرحمن الرحيم.

﴿ سورة الملك ﴾

نزلت بمكة وهي سورة المانعة تمنع عذاب القبر والدليل على ذلك قول النبي ﷺ في القرآن سورة ثلاثون آية تمنع عذاب القبر عن صاحبها وهي محكمة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة ن والقلم ﴾

مكية وهي من أوائل ما نزل من القرآن وكان النبي ﷺ يعجب بها وفيها آيتان منسوختان وباقيها محكم . والمنسوخ منها قوله تعالى ﴿ فذرني ومن يكذب بهذا الحديث سنستدرجهم من حيث لا يعلمون ﴾ نصفها غير محكم وباقيها محكم . فالنصف منسوخ بآية السيف . والنصف الباقي محكم . الآية الثانية قوله تعالى ﴿فاصبر لحكم ربك﴾ هذا محكم والمنسوخ منها أمره بالصبر نسخ الصبر بآية السيف.

﴿ سورة الحاقة ﴾

نزلت بمكة وجميعها محكم ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة المعارج ﴾

نزلت بمكة وفيها آيتان منسوختان الآية الأولى قوله تعالى ﴿ فاصبر صبراً جميلاً ﴾ نسخ الله الصبر من ذلك بقوله تعالى ﴿ اقتلوا المشركين ﴾ . الآية الثانية قوله تعالى ﴿ فذرهم يخوضوا ويلعبوا ﴾ نسخ الله ذلك النهي بآية السيف .

﴿ سورة نوح ﴾
عليه السلام

نزلت بمكة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

﴿ سورة الجن ﴾

مكية ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة المزمل ﴾

نزلت بمكة وفيها من المنسوخ ست آيات الآية الأولى قوله تعالى ﴿ يا أيها

المزمل قم الليل إلاّ قليلاً ﴾ . ثم نسخ القليل منه بنصفه فقال أو انقص منه قليلاً إلى الثلث فنسخ الله من الليل ثلثه . ثم قال أو زد عليه أي في نصف الثلث ونسخ الآية الثانية قوله تعالى ﴿ إنا سنلقي عليك قولاً ثقيلاً ﴾ . ثم قال عز وجل ﴿ يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفاً ﴾ . الآية الثالثة قوله تعالى ﴿ واهجرهم هجراً جميلاً ﴾ نسخ ذلك بآية السيف . الآية الخامسة قوله تعالى ﴿ إن هذه تذكرة ﴾ هذا محكم ثم قال ﴿ فمن شاء اتخذ إلى ربه سبيلاً ﴾ نسخ الله ذلك بقوله ﴿ وما تشاؤن إلاّ أن يشاء الله ﴾ وقال معظم المفسرين نسخ آخر المزمل أولها .

﴿ سورة المدثر ﴾

نزلت بمكة وهي على قول جابر بن عبد الله الأنصاري أول القرآن نزولاً وهي محكمة وفيها من المنسوخ آية واحدة نزلت خاصة ثم صار حكمها عاماً نزلت في شأن الوليد بن المغيرة المخزومي وهي قوله تعالى ﴿ذرني ومن خلقت وحيداً﴾ أي خل بيني وبينه نسخ الله ذلك بآية السيف.

﴿ سورة القيامة ﴾

نزلت بمكة وهي محكمة إلاّ قوله تعالى ﴿ لا تحرك به لسانك ﴾ نسخ الله ذلك بقوله ﴿ سنقرئك فلا تنسى ﴾ .

﴿ سورة الإنسان ﴾

نزلت بالمدينة وقيل بمكة وهي إلى نزول المدينة أشبه والله أعلم وهي إحدى السور السبعة عشرة المختلفة في تنزيلها وهي محكمة إلاّ آيتين منها وبعض آية وهي . الأولى قوله تعالى ﴿ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً﴾ وهذا محكم في أهل القبلة وأسيراً هذا منسوخ وهو غير أهل القبلة وهم المشركون نسخ ذلك بآية السيف الآية الثانية قوله تعالى ﴿فاصبر لحكم ربك ولا تطع منهم آثماً وكفوراً﴾ نسخ ذلك بآية السيف. الآية الثالثة قوله تعالى ﴿إن هذه تذكرة فمن شاء اتخذ إلى ربه سبيلاً﴾ نسخ الله ذلك بقوله ﴿وما تشاؤن إلاّ أن يشاء الله﴾.

﴿ سورة المرسلات ﴾

نزلت بمكة وهي محكمة كلها لم يدخلها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة النبأ ﴾

نزلت بمكة وهي آخر المكي الأول لأن النبي ﷺ هاجر ثاني يوم نزلت والمكي الأول ما نزل قبل الهجرة. والمكي الآخر ما نزل بعد فتح مكة وهي محكمة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة النازعات ﴾

نزلت بمكة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة عبس وتولى ﴾

وهي إحدى السور السبعة عشرة المختلف في تنزيلها وهي محكمة إلاّ آية واحدة. قوله تعالى ﴿ كلا إنها تذكرة ﴾ هذا محكم والمنسوخ فمن شاء ذكره نسخ ذلك بقوله ﴿ وما تشاؤن إلاّ أن يشاء الله ﴾ .

﴿ سورة التكوير ﴾

نزلت بمكة غير آية واحدة وهي قوله تعالى ﴿ لمن شاء منكم أن يستقيم ﴾ نسخها الله بما يليها وهو قوله تعالى ﴿ وماتشاؤن إلاّ أن يشاء الله ﴾ .

﴿ سورة الانفطار ﴾

نزلت بمكة وهي محكمة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ.

﴿ سورة المطففين ﴾

نزلت في الهجرة بين مكة والمدينة وهي محكمة .

﴿ سورة الانشقاق ﴾

نزلت بمكة جميعها محكمة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة البروج ﴾

نزلت بمكة جميعها محكمة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة الطارق ﴾

نزلت بمكة محكمة إلاّ آية واحدة وهي قوله تعالى ﴿فمهل الكافرين أمهلهم رويداً﴾ نسختها آية السيف .

﴿ سورة الأعلى ﴾

نزلت بمكة وفيها ناسخ وليس فيها منسوخ الناسخ منها ﴿ سنقرئك فلا تنسى ﴾ .

﴿ سورة الغاشية ﴾

نزلت عام الفتح .

﴿ سورة الشمس ﴾

نزلت بمكة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة الليل ﴾

نزلت بمكة وهي إحدى السور المختلف في تنزيلها ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة الضحى ﴾

نزلت بمكة في شأن رسل المشركين إلى اليهود وفي ترك النبي ﷺ نزلت بمكة جميعها محكم إلاَّ آية واحدة فإنها منسوخة وهي قوله تعالى ﴿ لست عليهم بمسيطر إلاَّ من تولى وكفر ﴾ نسختها آية السيف .

﴿ سورة الفجر ﴾

نزلت بمكة جميعها محكم ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة البلد ﴾

نزلت بمكة جميعها محكم وليس فيها ناسخ ولا منسـوخ عليه وسلم الاستثناء جميعها محكم ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة ألم نشرح ﴾

نزلت بمكة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة التين ﴾

نزلت بمكة جميعها محكم إلاَّ آية واحدة نسخ معناها لا لفظها وهو قوله تعالى ﴿ أليس الله بأحكم الحاكمين ﴾ نسخ منها المعنى بآية السيف أي دعهم وخل عنهم .

﴿ سورة القلم ﴾

نزلت بمكة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ وهي من أول تنزيل القرآن على قول الأكثرين .

﴿ سورة القدر ﴾

نزلت بالمدينة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة الانفكاك ﴾

نزلت بالمدينة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة الزلزلة ﴾

نزلت بالمدينة وهي إحدى السور المختلف في تنزيلها ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة العاديات ﴾

نزلت بمكة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة القارعة ﴾

نزلت بمكة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة التكاثر ﴾

نزلت بمكة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة العصر ﴾

نزلت بمكة وقيل بالمدينة وفيها آية واحدة وهي قوله تعالى ﴿ إن الإنسـان لفي خسر ﴾ فنسخها الله تعالى بالاستثناء .

﴿ سورة الهمزة ﴾

قيل نزلت بمكة في شأن الأخنس بن شريق وقيل نزلت بالمدينة وليس فيها ناسخ ولا منسوخ وهي محكمة .

﴿ سورة الفيل ﴾

نزلت جميعها بمكة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة قريش ﴾

نزلت بمكة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة الماعون ﴾

نزلت نصفها بمكة ونصفها بالمدينة الذي نزل بمكة قوله تعالى ﴿ أرأيت الذي يكذب بالدين فذلك الذي يدع اليتيم﴾ نزلت في شأن عاص بن وائل السهمي ﴿ولا يحض على طعام المسكين﴾ إلى ههنا ونزل باقيها في شأن عبد الله بن أبي ابن سلول المنافق ﴿فويل للمصلين الذين هم﴾ إلى آخر السورة.

﴿ سورة الكوثر ﴾

نزلت بمكة ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة الكافرون ﴾

نزلت بمكة جميعها محكم ولي دين نسخت بآية السيف .

﴿ سورة النصر ﴾

نزلت بالمدينة وقيل بمكة وجميعها محكم ليس فيها ناسخ ولا منسوخ

﴿ سورة التبت ﴾

جميعها محكم ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة الإخلاص ﴾

نزلت بالمدينة في شأن أربد بن ربيعة العامري وفي شأن ابن عامر الطفيل وقيل بمكة والله أعلم جميعها محكم ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة الفلق ﴾

نزلت بالمدينة وقيل بمكة والله اعلم جميعها محكم ليس فيها ناسخ ولا منسوخ .

﴿ سورة الناس ﴾

نزلت بالمدينة وقيل بمكة والله أعلم وجميعها محكم ليس فيها ناسخ ولا منسوخ . والله أعلم بالصواب وصلّى الله على سيدنا محمّد وعلى آله وصحبه وسلم تمّ الكتاب بعون الله وحسن توفيقه . قال المؤلف أبو القاسم هبة الله بن سلامة . استخرجت هذه الجملة من كتب الناسخ والمنسوخ التي سمعت من الشيوخ المفسرين والمحدثين من كتاب الكلبي عن أبي صالح . قال حدثنا أبو عمر حفص بن عمرو

المروزي . قال حدثنا محمد بن مروان عن محمد بن سائب الكلبي عن أبي صالح وهو مولى أم هانىء بنت أبي طالب أخت علي كرم الله تعالى وجهه عن ابن عباس رضي عنهما. ومن كتاب مقاتل بن سليمان. قال حدثنا الهزيل بن حبيب عن مقاتل بن سليمان عن الضحاك عن ابن عباس . ومن كتاب مجاهد بن حبيب . قال حدثنا محمد بن الخضر المقرىء المعروف بابن أبي حزام . قال حدثنا به الشيخ الصالح رحمة الله عليه . قال حدثنا جعفر بن أحمد . قال حدثنا أحمد بن عيسى البرقي . قال حدثنا أبو حذيفة عن شبل بن أبي نجيح عن مجاهد . ومن كتاب عكرمة بن عامر . قال حدثنا به أبو جعفر عمر بن أحمد الواعظ وأبو بكر أحمد بن إبراهيم الحساني الرازي . قال حدثنا أبو جعفر بن أحمد الدوري . قال حدثنا محمد بن أحمد الواسطي . قال حدثنا النضر بن المقرىء عن عكرمة عن ابن عباس . ومن كتاب محمد بن سعيد العوفي . قال حدثنا المطرف بن نصيف . قال حدثنا القاضي عن جده عطية عن ابن عباس . ومن كتاب تفسير يحيى بن سلام . قال حدثنا أبو القاسم بن عبيد الله المعروف بابن خصيف الواعظ . قال حدثنا الحسين بن علي عن محمد بن يحيى عن أبيه عن سعيد عن قتادة . قال استخرجته من خمسة وسبعين تفسيراً يطول ذكر الأسانيد لها وإنما قصدنا في هذه السلامة من الزيادة والنقصان والثواب الجزيل من عند الملك الجليل والحمد لله حق حمده وصلّى الله على سيدنا محمّد وآله وصحبه وسلم .

تم كتاب الناسخ والمنسوخ
والحمد لله الواحد المنان.
وصلى الله على سيدنا محمد وآله
والتابعين لهم بإحسان

فهرست الناسخ والمنسوخ

صحيفة

صحيفة

تمت فهرست الناسخ والمنسوخ